



مَجَهُونَ

كُلِّيَّتُ زَادَ إِذْلِيلُ عَلَوْزِينَ

إصدار خاص

مجلة

كلية دار العلوم

مجلة علمية محكمة تصدرها كلية دار العلوم

جامعة القاهرة

م ٢٠١٤



مجلة كلية دار العلوم

مجلة علمية محكمة تصدرها كلية دار العلوم

هيئة التحرير

عميد الكلية

أ.د. محمد صالح توفيق

"المشرف العام"

وكيل الكلية للدراسات العليا

أ.د. يسرى أحمد عبد الله زيدان

رئيس التحرير

أسرة التحرير

أ.د. محمد السيد الجليني

أ.د. الطاهر أحمد مكي

أ.د. محمد حسن عبد العزيز

أ.د. محمد عبد الحميد الطويل

أ.د. عبد الله جمال الدين

إصدار خاص



قواعد النشر بالمجلة

=====

مجلة كلية دار العلوم مجلة علمية محكمة تنشر البحوث العلمية الأصلية التي تتسم بالجدة في اللغة العربية والعلوم الإسلامية ، ويشترط للنشر في هذه المجلة ما يأتي :

- ١- لا يزيد عدد صفحات البحث على أربعين صفحة .
- ٢- لا يكون قد سبق نشره أو نشر مقتطفات منه .
- ٣- لا يكون جزءاً من رسالة علمية .
- ٤- أن تكون مادته العلمية موثقة طبقاً للنظام الآتي :

أ- بالنسبة للكتب المطبوعة :

اسم الكتاب - اسم المؤلف - اسم المحقق أو المترجم - الناشر - الطبعة - تاريخ النشر
- رقم الجزء والصفحة .

ب- بالنسبة للمخطوطات :

اسم المؤلف - اسم الكتاب - مكان المخطوطة - رقمها - رقم اللوحة أو الصفحة .

ج- بالنسبة للدوريات :

اسم المؤلف - عنوان الموضوع - اسم الدورية - رقم الجزء والسنة - رقم الصفحة .
٥- أن يشار إلى الهوامش والمراجع بأرقام في صلب البحث ، وأن تورد قائمة مفصلة بها في نهاية البحث .

٦- أن يكتب البحث على الحاسب طبقاً لبرنامج (مايكرو سوفت ورد) Microsoft Word على اسطوانة (C. D) وأن ترسل نسخة من الاسطوانة مع نسخة مطبوعة على ورق كوارتر (A4) .

العنوان الرأسى للموضوع : ١٨ أسود

الهامش العلوى ٥

أيسر ٣٤ ر٤

رأس الصفحة : ١٢٥ ر٢٥

البنط : المتن ١٤ عادى Simplified Arabic الهوامش : ١٢ عادى

اللغة الإنجليزية المتن : ١٢ عادى الهوامش الإنجليزية : ١٠ عادى

٧- يرسل البحث مع رسم التحكيم وهو ٤٠٠ جنيه للباحثين من داخل جمهورية مصر العربية و ١٠٠ دولار لغيرهم .



- ٨- بعد قبول البحث للنشر يدفع الباحث من داخل جمهورية مصر العربية رسوم النشر ٦٠٠ جنيه ، كما يدفع غيره ٣٠٠ دولار .
 - ٩- في حالة الضرورة تقدر الصفحة الزائدة على ٤٠ صفحة للباحثين من الداخل بخمسة عشر جنيها ، وبخمسة دولارات لغيرهم .
 - ١٠- إذا زاد البحث على ٦٠ صفحة من صفحات المجلة يمكن إخراجه في إصدار خاص يتحمل الباحث تكلفته بعد أن تستوفى المجلة رسومها .
 - ١١- يعفى المدرسون والأساتذة المساعدون من أبناء الكلية في الداخل من رسوم النشر في حدود ٤٠ صفحة ، على ألا يزيد المشاركون منهم على ثلاثة في العدد الواحد ، وفي حالة الزيادة يحاسبون عن الصفحات الزائدة .
 - ١٢- لا تخضع بحوث أساتذة الكلية للتحكيم ولا مقابل النشر إثراء لفكر المجلة وحرصا على رفع المستوى العلمي ، على أن لا يسمح بالمشاركة في العدد الواحد لأكثر من أستاذين ذ
 - ١٣- الآراء الواردة في البحوث مسئولية الباحثين .
 - ١٤- جميع الحقوق محفوظة للمجلة ، ولا يجوز النقل أو الاقتباس منها إلا بالإشارة إليها .

الراسلات باسم : السيد أ.د. وكيل كلية دار العلوم للدراسات العليا والبحوث
كلية دار العلوم - جامعة القاهرة - الجيزة - جمهورية مصر العربية .

ت : ٣٥٦٧٥٠٠٩ - ٣٥٧٢٧١٣٩ فاکر : ٣٥٧٢٧٤٧٧

الاشتراكات

دالخا جمهوريه مصر العـربيـه :

اللألف **اد** : **٦٠** جنها سنوا يا شاملأ أحمر الشحن .

للهيئات العلمية : ٨٠ جيئها سنوا شاملاً أجور الشحن .

خارج جمهورية مصر العربية :

للافراد : ٤ دولاراً أمريكياً شاملة أجور الشحن .

للهيئات العلمية : ٧٠ دولاراً أمريكياً شاملة أجور الشحن .

ترسل الاشتراكات مقدما باسم :

عميد كلية دار العلوم - جامعة القاهرة - الجيزة

جمهورية مصر العربية

د. أحمد نزال غازي الشمرى

موقف أبي إسحاق الشاطبي (٧٩٠هـ)

من الاحتجاج بالحديث الشريف على القواعد النحوية والصرفية

د. أحمد نزال غازي الشمرى (*)

الملخص

يتناول هذا البحث موقف النحو الأصولي أبي إسحاق الشاطبي (٧٩٠هـ) من الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف في بناء القواعد النحوية والصرفية، هادفاً إلى تبيان الموقف الحقيقى لهذا النحوى من الاحتجاج به، محققاً فيما نسب إليه من آراء قد اشتهرت في الكتاب الأصولية النحوية الحديثة إلى أنها مخالفة لما قررها هو بنفسه في شرحه على ألفية ابن مالك، وهو كتابه (المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية).

وقد قسم البحث إلى مقدمة وتمهيد وفصلين وخاتمة.

أما المقدمة، فهي أسباب اختيار البحث وأهميته وتقسيمه المتبعة فيه.

وأما التمهيد، فيتناول ترجمة موجزة للنحوى أبي إسحاق الشاطبي.

وقد أخذ الفصل الأول عنوان: موقف النحوة من الاحتجاج بالحديث الشريف - تعبينه ومصادره.

أما الفصل الثاني، فهو بعنوان: التحقيق في موقف أبي إسحاق الشاطبي من الاحتجاج بالحديث الشريف.

ثم ينتهي هذا البحث بخاتمة تُعرض فيها أهم النتائج التي توصل إليها، وقائمة من المصادر والمراجع المعتمدة فيه.



(*) وزارة التربية والتعليم العالي دولة الكويت.

موقف أبي إسحاق الشاطبي

المقدمة

الحمد لله ما حمده الشاكرون، والصلة والسلام على نبيه الذي اصطفاه، وعلى آله وصحبه ومن اتبعهم بإحسان، واهدى بهديهم إلى يوم الدين، وبعد...

إن أصول النحو تُعرف بأنها أدلة التي تفرعت عنها فروعه وجزئياته، وهي بمختلف أنواعها تعدّ الأساس الذي ارتكز عليه النحوة في بناء قواعدهم الجزئية في الأبواب النحوية والصرفية بما أتيح لهم منها في كل مسألة من هذه الأبواب الجزئية، ومن هنا تبرز أهمية هذه الأدلة في علم النحو العربي.

والأدلة النحوية التي اعتمد عليها النحوة في بناء قواعدهم الجزئية متعددة ومتّوّعة، ومع هذا التعدد والتّنوع يمكن حصرها في قسمين، هما: أدلة النحو السمعية، وأدلة النحو غير السمعية.

أما الأدلة النحوية غير السمعية، فهي: القياس والاستصحاب والاستحسان وما يلحق بالقياس مما ذكره أبو البركات الأنباري (٥٧٧هـ) في رسالته (لمع الأدلة في أصول النحو)، وما تبعه فيها النحوة، وزادوا عليها ممن اهتموا بالتأطير الأصولي النحوي كجلال الدين السيوطي (٩١١هـ) في كتابه (الاقتراح في علم أصول النحو)، وابن علان (١٠٥٧هـ) في كتابه (داعي الفلاح لمختارات الاقتراح)، وابن الطيب الفاسي (١١٧٠هـ) في كتابه (فيض نشر الاشراح من روض طي الاقتراح).

وأما الأدلة النحوية السمعية، فهي النصوص الشرعية والشعرية العربية الفصيحة المأثورة عن العرب.

وهذه الأدلة تأتي على أربعة أنواع هي: القرآن الكريم بقراءاته، والحديث النبوي الشريف وكلام العرب شعرًا ونثرًا.

د. أحمد نزال غازي الشمري

ولكل نوع من أنواع الأدلة السمعية شروط خاصة يجب أن تتوافر في كل نوع من أنواع هذه الأدلة كي يصح الاحتجاج بها، إلا أنه يجمع هذه الشروط الخاصة شروط عامة ذكرها أغلب الأصوليين النحويين ومن عنوا بالتأليف النظري الأصولي النحوي.

ولم يكن الاحتجاج بهذه الأدلة السمعية على وثيرة واحدة فيما بين النحاة، فظهر عدم الاتفاق فيما بينهم من عدة جهات، منها ما كان من جهة وجود مواقف متباعدة للنحاة من الاحتجاج بأنواع دون أخرى، ومنها ما كان من جهة وجود مواقف لهم تجاه شرط أو أكثر من شروط الاحتجاج بهذه الأدلة، ومنها ما كان من جهة الاعتماد على هذه الأدلة واستعمالها في بناء الأحكام النحوية والصرفية.

وقد وقفت العديد من الدراسات الأصورية النحوية المعاصرة التي لا تخفي عن الباحثين على هذه المواقف بالتفصيل، معتمدة على ما كتبه أبو البركات الأنباري وجلال الدين السيوطي ومن تبعهما في مؤلفاتهم الأصورية النحوية، وما وقع في بطون بعض المصنفات النحوية المطولة حينما يأتي الكلام فيها عن موقف ما من مواقف النحاة تجاه دليل سمعي ما عرضًا، وذلك من مثل ما كتبه البغدادي في كتابه: (خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب).

غير أن هناك مواقف للنحاة لا تتوافق عند التحقيق مع احتجاج النحويين بدليل نحوي ما أو أكثر من هذه الأدلة السمعية في كتبهم التطبيقية، من أبرزها تلك المواقف التي اختلفت في تبيانها وتفسيرها من قبل النحاةعارضين لها، مما يرسخ ضرورة عدم الجزم والتسليم بكل ما ظهرت به مثل هذه المواقف في كتب الأصوليين النحويين، وما يتبع ذلك من تقسيم لها، ذلك لأن هؤلاء النحويينعارضين للخلاف متباينون في فهم النصوص من المصادر العارضة لهذه المواقف.



— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

وموقف النَّحَاة من الاحتِجاج بالحَدِيث النَّبُوِي الشَّرِيف يَعْدُ مِن المواقف التي لم تَظُهُر بالصُّورَة الصَّحِيحة التي تتوافق مع اسْتِدلالات النَّحَاة في مؤلفاتهم التَّطْبِيقِيَّة، ذلك لِوُجُود تفاوتٍ بَيْنَ وَجْهِيَّ بَيْنَ النَّحَاة العارضين لهَذَا الموقف، سواء أكان هُؤُلَاء النَّحَاة من الْقَدَمَاء أَمَّنْ الْمُحَدِّثُون مِنْ تَأَوْلُوا مِوقَفَ النَّحَاة من الاحتِجاج بالحَدِيث النَّبُوِي الشَّرِيف .

وقد كان من ضمن النَّحَاة الَّذِين يَمْتَلُّون موقِفًا من مواقف النَّحَاة من الاحتِجاج بالحَدِيث الشَّرِيف أَبُو إسحاق الشَّاطِبِي (٧٩٠هـ)، فلم تَخُلُّ الْكُتُبُ الَّتِي عُنِيتُ بذكر هذه المواقف من ذِكر هذا النَّحْوِي بِوَصْفِه ممثلاً لِمَذَهَبِ النَّحَاة الْمُتَوَسِّطِين من الاحتِجاج بالحَدِيث الشَّرِيف، وَهُوَ الَّذِي يُتَصَوَّرُ فِي هَذَا الْبَحْث أَنَّهُ لَا يَمْثُلُ رَأْيَهُ الْحَقِيقِيَّ لِعَدَّة أَسْبَابٍ -كَمَا سُنِّعْرَ لاحقاً- دَعَتْ إِلَى ظَهُورِ موقِفِه عَنْ الْمُحَدِّثِين بِهَذِهِ الصُّورَةِ الَّتِي سَلَّمُوا بِهَا .

ولِمَّا كَانَ لِمَوْقِفِ أَبِي إسحاق الشَّاطِبِي دورٌ كَبِيرٌ فِي مَعْرِفَةِ مواقف النَّحْوَيْن مِنِ الْاسْتِدَالِ بِالْحَدِيثِ النَّبُوِيِّ الشَّرِيفِ، فَإِنَّ هَذَا الْبَحْث يَقْصُدُ بِيَانَ الموقف الحَقِيقِيِّ لِهَذَا النَّحْوِي مِنِ الْاسْتِدَالِ بِالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ، وَهُوَ مَا يَسْتَعْدِي الْوَقْوفُ عَلَى الْمُصَادِرِ الْأُولَى الَّتِي أَخْذَتْ مِنْهَا مواقفَ النَّحَاة مِنِ الاحتِجاج بِصُورَةِ عَامَّةٍ، وَمَوْقِفُ أَبِي إسحاق الشَّاطِبِي بِصُورَةِ خَاصَّةٍ، وَالتَّحْقِيقُ فِيهِما .

وقد جاءَ هَذَا الْبَحْث مَكَوَّناً مِنْ مُقْدَمَةٍ وَتَمَهِيدٍ وَفَصْلَيْنِ وَخَاتَمَةٍ .

أَمَّا المُقْدَمَة، فَقَدْ احْتَوَتْ عَلَى أَسْبَابِ اخْتِيَارِ الْبَحْث وَأَهْمَيْتِهِ وَتَقْسِيمِهِ الْمُتَبَعِ فِيهِ .

وَأَمَّا التَّمَهِيدُ، فَيَنْتَاولُ تَرْجِمَةً موجِزَةً لِلنَّحْوِي أَبِي إسحاق الشَّاطِبِي (٧٩٠هـ) .

د. أحمد نزال غازي الشمرى

أما الفصل الأول، فقد أخذ عنوان: موقف النّحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف - تعينه ومصادرها.

وهو يتناول مواقف النّحاة التي استقرت عليهما الدراسات الحديثة والمعاصرة من الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف، والتحقيق في المصادر القديمة التي استقى منها المحدثون هذه المواقف، وذلك للتأكد من مدى صحة ما نسب إلى النّحاة من هذه المواقف.

أما الفصل الثاني، فهو بعنوان: التّحقيق في موقف أبي إسحاق الشاطبي من الاحتجاج بالحديث الشريف.

وهذا الفصل يتناول بالتفصيل موقف أبي إسحاق الشاطبي من الاحتجاج بالحديث الشريف، فيحاول الوقوف على جميع الآراء من كتب المحدثين التي قامت بنسبة موقف إليه أو أكثر من الاحتجاج بالحديث الشريف، ومعرفة الأسباب التي دعت إلى الاختلاف في وضع موقف واحد صريح وجلٍ يُبين موقف أبي إسحاق الشاطبي، ثم ينتهي هذا الفصل إلى وضع موقف له يعتقد أنه يمثل موقفه الصحيح له بما يتوافق مع آرائه في كتابه (المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية).

ثم تلت هذين الفصلين خاتمةً مشتملةً على أبرز نتائج هذا البحث، ملحقة بقائمة من المصادر والمراجع التي اعتمد عليها.

وقد اتبَعَ البحث المنهج الاستقرائي في الوقوف على ما أتيح له من مصادر قديمة أو حديثة تناولت موقف النّحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف، وتتبع احتجاج أبي إسحاق الشاطبي بالحديث الشريف من أبرز كتبه النحوية.



موقف أبي إسحاق الشاطبي

ثمَّ بعد ذلك استلزم البحث اتِّباع المنهج الوصفيَّ في بعض المواطن التي تفرض وضع تقسيمات أو موافق كما هي في تراثنا النحويَّ الأصوليَّ.

ويأتي بعد هذين المنهجين المنهج التحليليُّ، وهو الذي اعتمد عليه البحث كثيراً في تفسير بعض المتناقضات من الآراء النحوية الأصولية التي سُلم بها قديماً، وما يستوجب ذلك من ضرورة الفصل برأي ناتج من تحليل هذه الآراء.

والله نسأل أنْ يلهمنا التوفيق والسداد فيما يُرمى إليه من وراء هذا البحث، وأنْ يبصرنا في كلِّ أمرٍ من أمور دنيانا وأخريانا، ويعيننا ويرشدنا إلى ما فيه الخير والصلاح، إنه ولِي ذلك القادر عليه.

* *

د. أحمد نزال غاري الشمري
— ترجمة موجزة لأبي إسحاق الشاطبي^(١):

— اسمه وحياته:

هو الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، الأصولي النحوي الفقيه المالكي، وهو غير الشاطبي صاحب نظم الشاطبية في القراءات.

نشأ أبو إسحاق الشاطبي في مدينة غرناطة، ولم تسجل كتب التراجم له رحلة عن بلده، فكلّها تشير إلى أنه قد تلقى العلوم على أبرز مشايخ غرناطة في العصر الذي عاش فيه، سواء أكانوا من علمائها أم ممّن ارتحلوا إليها، وأنه قد نال حظاً وافراً من علوم متعددة فاق فيها أقرانه وكبار العلماء في عصره، من أبرز هذه العلوم: علم أصول الفقه والتفسير والحديث والنحو وغيرها.

وقد كانت "لَهُ اسْتِبْطَاتٌ جَلِيلَةٌ وَدَقَائِقٌ مَنِيفَةٌ وَفَوَائِدٌ لَطِيفَةٌ وَأَبْحَاثٌ سَرِيفَةٌ وَقَوَاعِدٌ مُحرَرَةٌ مُحَقَّقةٌ، كَانَ عَلَى قَدْمِ رَاسِخٍ مِنَ الصَّلَاحِ وَالْعِفَةِ وَالتَّحْرِيِّ وَالْوَرَعِ، حَرِيصًا عَلَى اتِّبَاعِ السُّنَّةِ، مُجَانِبًا لِلْبَدْعِ وَالشَّبَهَةِ"^(٢).

(١) ينظر في مصادر ترجمة أبي إسحاق الشاطبي: برنامج المجري لـأبي عبد الله محمد بن محمد المجري الأندلسي (٨٦٢هـ)، تحقيق: محمد أبو الأجان، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٢م، ١١٦/١، ونيل الابتهاج بتطریز الذیایاج لأحمد بابا التکتی (١٠٣٦هـ)، تحقيق: عبد الحميد عبد الله الهرامة، ط١، كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس لیبیا، ١٩٨٩م، ٤٨/١، وفهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلاطات لمحمد عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني (١٣٨٢هـ)، تحقيق: إحسان عباس، ط٢، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٢م، ١٩١/١، والأعلام لخير الدين الزركلي (١٣٩٦هـ)، ط١٥، دار العلم للملائين، بيروت، ٢٠٠٢م، ٧٥/١، ومقدمة المحققين لكتاب المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية لـأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي (٧٩٠هـ)، تحقيق: مجموعة من الأساتذة، ط١، مطبوعات جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ٢٠٠٧م، ١٤/١، ١٤.

(٢) نيل الابتهاج ٤٨/١.

— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

- شيوخه:

أخذ أبو إسحاق الشاطبي عن عدة مشايخ عصره، من أبرزهم:
 - أبو سعيد فرج بن قاسم بن لب الغرناطي^(١).

- أبو عبد الله ابن الفخار الإلبيري^(٢).

- أبو عبد الله محمد بن أحمد الحسني، المعروف بالشريف التلمساني^(٣).
 - أبو عبد الله محمد بن علي بن أحمد البانسي^(٤).

(١) هو أبو سعيد فرج بن قاسم بن لب الغرناطي، أحد مشاهير علماء غرناطة، بُرَزَ في أصول الفقه والتفسير والقراءات واللغة وغيرها، وقرأ على القيجاطي، وأخذ علم العربية عن ابن الفخار، وقد توفي سنة (٧٨٣هـ). ينظر: *الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فردون الملاكي* (٧٩٩هـ)، تحقيق: د. محمد الأحمدي، دار التراث للطابعه والنشر، القاهرة، ١٩٧٢م، ١٣٩٢/٢، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنفي (١٠٨٩هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ط١، دار ابن كثير، دمشق، ١٩٨٦م، ٤٨٣/٨.

(٢) هو أبو عبدالله محمد بن علي الخولاني البيري، نسبة لقبيلة خولان، والإبيرة كورة في الأندلس، أخذ عن الغافقي، وابن عبد المهيمن، وابن الشاطط، وغيرهم، وقد أخذ عنه جماعة منهم: أبو إسحاق الشاطبي، وأبو جعفر الرعيني، ولسان الدين بن الخطيب، وغيرهم، ومن أشهر مصنفاته: *شرح جمل الزجاجي*، وقد توفي سنة (٧٥٤هـ). ينظر: *الدرر الكامنة* في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، ط٢، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، ١٩٧٢م، ٣٠٩/٥، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة لجلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: د. محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ٢٠٠٣م، ١٧٥/١، وشذرات الذهب . ٣٠٠/٨.

(٣) هو أبو عبد الله محمد بن علي الإدريسي الحسني، المعروف بالشريف التلمساني، علامة تلمسان في عصره كما قيل عنه، نشأ فيها، وأخذ العلوم عن أبرز مشايخها، وقد لازم الإمام الألبى فيها كثيراً، من مصنفاته: *مفتاح الوصول إلى بناء الفروع والأصول*، وشرح جمل الخونجي، وقد توفي سنة (٧٧١هـ). ينظر: *نيل الابتهاج* . ٤٣٠/٢، والأعلام ٣٢٧/٥.

(٤) هو أبو عبد الله محمد بن علي بن أحمد الدوسي البانسي، أحد علماء العربية، لازم ابن الفخار طويلاً، وأخذ عن غيره، وله تفسير للقرآن، وتأليف في مبهماته، وقد توفي

د. أحمد نزال غازي الشمري

- مؤلفاته:

أَلْفُ أَبُو إِسْحَاقِ الشَّاطِبِيِّ عَدَةٌ مِنْ مَصْنَفَاتِهِ فِي عِدَّةِ عِلْمٍ، غَيْرُ أَنَّ الْوَاضِعَ
هُوَ أَنَّ أَغْلِبَهَا وَأَشْهَرَهَا كَانَ فِي عِلْمِ أَصْوَلِ الْفَقَهِ.

فَمِنْ هَذِهِ الْمَصْنَفَاتِ عَلَى وَجْهِ الْعُومَ:

- الاعتصام.

- أصول النحو.

- الإفادات والإنشادات.

- عنوان الاتفاق في علم الاستفهام.

- فتاوى الشاطبي.

- المجالس.

- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الشافية.

- المواقفات في أصول الشريعة.

- وفاته:

توفي أبو إسحاق الشاطبي في يوم الثلاثاء، وهو اليوم الثامن من شهر
شعبان ^(١)، سنة تسعين وسبعمائة.

=سنة ٧٨٢هـ). ينظر: الدَّرَرُ الْكَامِنَةُ فِي أَعْيَانِ الْمَائِةِ الثَّامِنَةِ لِابْنِ حِجْرِ
الْعَسْقَلَانِيِّ (٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عبد المعبد ضان، ط٢، دائرة المعارف العثمانية
بحيدر آباد، ١٩٧٢م، ٣٤٤/٥، ونيل الابتهاج ٤٥٥/٢، والأعلام ٢٨٦/٦.
(١) ينظر: نيل الابتهاج ٥٠/١.



— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

الفصل الأول

موقف النّحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف

تعيّنه ومصادره

الكلام عن مواقف النّحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف على إثبات القواعد النحوية والصرافية قد تناوله كثير من الأساتذة والباحثين في دراسات مفردة لهذه المواقف، أو في تناول جزئي وقع في دراسة ما من الدراسات التي تطرقت لهذه المواقف عرضاً ضمن مجموعة من مواقف النّحاة تجاه الاحتجاج بالأدلة السمعائية المتعددة، وهذه الدراسات متداولة ومعروفة ولا تخفي عن كثير من الباحثين.

غير أنَّ المتأمل فيما خلصت إليه هذه الدراسات يجد أنَّ النتائج التي انتهت إليها متقاومة ومختلفة، وإنْ اتفقت في بعض مضامينها، فهي في الحقيقة لم تستقرَّ على موقف واحد لا اضطراب فيه ولا لبس يبيّن لنا الموقف الحقيقي للنّحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف.

و قبل الخوض في هذا الفصل من البحث في أسباب الاضطراب التي أثرت في عدم ظهور موقف النّحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف بالصورة التي ينبغي أن تكون عليها وجَب الإشارة إلى أنه كي نخرج من هذا الفصل بما يغلب على الظنَّ أنه هو الموقف الحقيقي للنّحاة، فإنه من اللازم أن يكون التناول فيه يهدف إلى تبيان جزئيتين هامتين:

أولاًهما: وضع التصور العام لموقف النّحاة الذي صوره أكثر الأساتذة والباحثين كما هو، وهو ما خلصوا إليه بحسب ما وقفوا عليه مما وصل إلينا من التراث النحوی الأصولي.

د. أحمد نزال غازي الشمرى

ثانيهما: التحقيق العلمي فيما استقر عليه من تصور عام لموقف النحاة من الحديث الشريف عند هؤلاء الأستاذة والباحثين المعاصرین.

أولاً: تعين مواقف النحاة بحسب ما انتهت إليه الدراسات الحديثة:

ليس هناك موقف موحد للنحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف على بناء القواعد النحوية والصرفية، فهناك اضطراب واضح بين المنظرين الأصوليين القدماء وبين المحدثين في تحديد موقف صريح وجليل في ذلك، وأغلب المحدثين يصور لنا ثلاثة مواقف للنحاة تجاه الاحتجاج بالحديث الشريف^(١)، هذه المواقف هي:

(١) هذه المواقف الثلاثة قد أتبع فيه الأساتذة والباحثون البغدادي في كتابه (خزانة الأدب) كما سترى لاحقاً، فهو أول من قسم النحاة في مواقفهم إلى ثلاثة أقسام.
 ينظر مثلاً فيمن تبعه في هذا التقسيم من المحدثين: مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، د. مهدي المخزومي، ط٢، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة ١٩٥٨م، ص٦٦، مع التتبّع إلى أن د.مهدي المخزومي عَدَ أبا حيَانَ من المجوزين كابن مالك، وأصول التفكير النحوي، أ.د. علي أبو المكارم، ط١، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٧م ، ص١٣٧-١٢٩، وأصول النحو في كتاب سيبويه، د. خديجة الحديثي، ط١، مطبوعات جامعة الكويت، ١٩٧٤م، ص٦٢، وموقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، د. خديجة الحديثي، ط١، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد، العراق، ١٩٨١م، ص٢٩-١٩، وأصول النحو العربي د. محمود سليمان ياقوت ، ط١، دار المعرفة لجامعة الإسكندرية، ٢٠٠٠م، ص٥٥٦-٥٥٤، وأصول النحو العربي، د. محمود أحمد نحلة، ط١، دار العلوم العربية، بيروت، ١٩٨٧م ، ص٤٨-٤٩، وأصول النحو والحديث النبوى في النحو العربي، د. محمود فجال، ط٢، أضواء السلف، الرياض، ١٩٩٧م، ص١٠٤-١٢٧، وأصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق، د. عصام عيد فهمي أبو غربية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ط١، ٢٠٠٦م ، ص٨٠، وأصول النحو (دراسة في فكر الأنباري)، د. محمد سالم صالح، ط١، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٦م ، ص٢٣٦-٢٤٢، وقد جعلهم سعيد الأفغاني فرقتين فقط، فضمن من ذهب إلى التوسط من المحدثين تحت الم Gizin للاستدلال بالحديث بقيود، ينظر كتابه: في أصول النحو، تأليف: سعيد الأفغاني، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٧م ، ص٤٧ .

— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

١- منع الاحتجاج بالحديث الشريف مطلقاً:

ويتمثل هذه الفئة من النحواء: أبو الحسن علي بن محمد بن الصنائع (٦٨٠هـ)^(١)، وتلميذه أبو حيـان الأندلسي (٧٤٥هـ).

٢- جواز الاحتجاج بالحديث الشريف مطلقاً:

ويتمثل هذه الفئة فيمن صرـح بأسمائهم: السهيلي (٥٨١هـ)^(٢) وابن خروف (٦٠٩هـ) وابن مالك (٦٧٢هـ) والراضي (٦٨٨هـ) والدماميني (٨٢٧هـ) وغيرهم.

٣- التوسط، وذلك بعدم الاحتجاج بمطلق الحديث الشريف:

ويتمثلهم: أبو إسحاق الشاطبي (٧٩٠هـ)، وجلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، ومن تبعهم من المحدثين كالشيخ محمد الخضر حسين، ومن أقرـهـ من الأساتذة في مجمع اللغة العربية.

(١) هو أبو الحسن علي بن محمد بن علي الكتامي الإشبيلي، المعروف بابن الصنائع، الإمام النحوي الإشبيلي، أخذ عن الشـلوبين، وقد لازمه طويلاً، وكان من أبرز من أخذ عن ابن الصنائع أبو حيـان الأندلسي، من مصنفاته: شـرح جمل الزـجاجي، وـشرح كتاب سيبويه، والردة على ابن عصفور، وغيرها، وقد توفي سنة (٦٨٠هـ). يـنظر: البلـغـةـ فـيـ تـرـاجـمـ آثـمـةـ النـحـوـ وـالـلـغـةـ لـمـجـدـ الدـيـنـ أـبـوـ طـاهـرـ مـحـمـدـ الـفـيـروـزـ آـبـادـيـ (٨١٧هـ)ـ بـلـاتـ، طـ١ـ، دـارـ سـعـدـ الـدـيـنـ، دـمـشـقـ، ٢٠٠٠ـ، صـ٢١٨ـ، وـتـارـيـخـ الـإـسـلـامـ وـوـفـيـاتـ الـمـاـهـيـرـ وـالـأـعـلـامـ لـلـإـلـامـ شـمـسـ الـدـيـنـ الـذـهـبـيـ (٧٤٨هـ)ـ، تـحـقـيقـ دـبـشـارـ مـعـرـوفـ، طـ١ـ، دـارـ الـغـربـ الـإـسـلـامـيـ، بـيـرـوـتـ، ٢٠٠٣ـ، صـ١٥ـ، ٣٩٤ـ، وـبـغـيـةـ الـوعـاـةـ ٢٠٤ـ، ٢٠٤ـ، وـالـأـعـلـامـ ٣٣٣ـ، ٤ـ، وـمـعـجمـ الـمـؤـلـفـيـنـ لـعـمـرـ رـضـاـ كـحـالـةـ، بـلـاتـ، مـكـتـبـةـ الـمـثـىـ وـدـارـ إـحـيـاءـ التـرـاثـ، بـيـرـوـتـ، بـلـاتـ، ٢٢٤ـ، ٧ـ.

(٢) هو أبو القاسم وأبو زيد عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الخثعمي السهيلي، نسبة إلى قبيلة خثعم، وإلى قرية سهيل بالقرب من مالقة، أخذ عن ابن العربي وأبي طاهر وابن الطراوة وغيرهم، وأخذ عنه الغافقي والرندي وابن حوط الله وغيرهم، وقد كـفـ بـصـرـهـ وهو ابن سبع عشرة سنة، من مصنفاته: الرـوـضـ الـأـنـفـ، وـنـتـائـجـ الـفـكـرـ، وـالـتـعـرـيفـ وـالـإـعـلـامـ، وـشـرحـ الـجـمـلـ، وـالـأـمـالـيـ، وـغـيـرـهـ، وـقـدـ تـوـفـيـ سـنـةـ (٥٨١هـ). يـنظر: البلـغـةـ فـيـ تـرـاجـمـ آـثـمـةـ النـحـوـ وـالـلـغـةـ صـ١٨١ـ، وـتـارـيـخـ الـإـسـلـامـ ١٢ـ، ٧٣١ـ، وـبـغـيـةـ الـوعـاـةـ ٢ـ، ٨١ـ، وـالـأـعـلـامـ ٣ـ، ٣١٣ـ، وـمـعـجمـ الـمـؤـلـفـيـنـ ١٤٧ـ، ٥ـ.

د. أحمد نزال غازي الشمري

وقد سطرت لنا كثير من الدراسات والأبحاث التي عرضنا لجزء منها في الحاشية الأولى من الصفحة قبل الماضية لكلٍّ من المجوزين والمانعين والمتوسطين أدلةً أقاموا عليها موقفهم تجاه الاحتجاج بالحديث الشريف.

ولا شكَّ في أنَّ هذه الدراسات والأبحاث وغيرها الكثير قد انكبَّ لتبيَّن موقف النحاة الحقيقيَّ من الاستدلال بالحديث الشريف، مابين دراسات وأبحاث عارضة للخلاف دون مناقشة أو تحليل، وأخرى محللة ومناقشة للرأي بأدلتها بصورة تفصيليَّة كتاب: (الحديث الشريف في النحو العربي) للدكتور محمود فجال، ومن قبله كتاب: (موقف النحاة من الاستشهاد بالحديث الشريف) للدكتورة خديجة الحديثيَّ، الذي يعدُّ من أوفي الكتب وأحوالها مما وقفتُ عليه في هذا البحث.

إِلَّا أَنَّهُ بعد التأمل في هذه الدراسات، وما ذُكر فيها عن مواقف النحويين تجاه الحديث الشريف، ومقارنتها بالموقف التطبيقيِّ والعمليِّ، وما وقع من تفسير لبعض عبارات الأصوليين النحويين نخرج بحقيقة وجود اضطرابٍ واقعٍ فيها عند إيضاح موقف النحاة الحقيقيَّ من الاستدلال بالحديث الشريف خاصة في التصنيف الثلاثيِّ السابق لموقف النحاة، وهو تقسيمهم إلى نحاة مجوزين مطلقاً للاحتجاج بالحديث الشريف، وإلى نحاة مانعين مطلقاً، وإلى متوسطين.

والذِّي يُتصوَّر في هذا البحث أنَّ هذا التصنيف الثلاثيَّ لا يمكن قبوله بأيَّ حالٍ من الأحوال، فهو لا يمثل الموقف الحقيقيَّ للنحاة من الاحتجاج بالحديث النبويَّ الشريف، وذلك لأنَّ هناك إشكالات في هذا التصنيف الثلاثيَّ ترجع إلى سببين:

الأول: إشكالات في المصادر التي استقى منها موقف النحاة الثلاثيَّ.



— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

الثاني: الاختلاف في فهم ما ورد في المصادر التي تكشف عن موقف النّحاء يمثّلون تصنيفاً ما من التصنيفات الثلاثة.

وسنرى لاحقاً ما يثبت هذه الإشكالات عند التّحقيق في موقف النّحاء من الاحتجاج بالحديث الشريف، ومصادر هذه المواقف عند المحدثين.

ثانياً: مصادر مواقف النّحاء من الاحتجاج بالحديث الشريف عند المحدثين:

لقد اعتمد النّحاء المحدثون بطبيعة الحال على مصادر متأخرة في تعين مواقف النّحاء من الاحتجاج بالحديث الشريف، ذلك لأنَّ الكلام عن هذه المواقف لم يرد عند المتقدمين بحسب ما وصلنا من مصادر، فهو كالمسكوت عنه في هذه الفترة.

يقول أ.د. علي أبو المكارم مؤكداً ذلك : "أَمَّا الْحَدِيثُ، فَكَانَ مَسْكُوتًا عَنِ الْإِسْتِشَهَادِ بِهِ فِي هَذِهِ الْفَتْرَةِ، فَلَمْ نَرِ وَاحِدًا مِنَ النَّحَّاءِ يَتَّأْوِلُ بِالْبَحْثِ وَالْمُنَاقَشَةِ مَذَى حُجَّةِ الْأَحَادِيثِ الْمُنْسُوبَةِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" (١).

وغالب كتب المحدثين إنْ لم تعتمد على بعضها بعضاً في نقل مواقف النّحاء من الاحتجاج بالحديث الشريف، فإنها كانت تعتمد في نقل هذه المواقف على عدة مصادر متأخرة تتفاوت فيها المادَّة العلميَّة المستقاة منها.

وتنلخص هذه المصادر فيما كتبه النّحاء الآتية أسماؤهم في مصنف أو أكثر من مصنفاتهم، وهم :

١- ابن الضَّائِع (٦٨٠هـ) في كتابه (شرح جمل الزَّجاجي).

(١) أصول التَّفَكِير النَّحويَ ص ٤٧، وينظر في معنى هذا الكلام: البحث اللغوي عند العرب مع دراسة لقضية التأثير والتاثير، أ.د.أحمد مختار عمر، ط٢، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٨٨، ص ٣٥، وموقف النّحاء من الاستشهاد بالحديث ص ١٥، والحديث النَّحوي في النحو العربي ص ١٠١، وأصول النحو العربي د. محمود سليمان ياقوت ص ٤٥٥.

د. أحمد نزال غازي الشمرى

- ٢- أبو حيّان (٧٤٥هـ) في كتابه (التدليل والتكميل) .
- ٣- أبو إسحاق الشاطبي (٧٩٠هـ) في كتابه (المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية) .
- ٤- بدر الدين الدماميني (٨٢٧هـ) في كتابه (تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد) .
- ٥- جلال الدين السيوطي (٩١١هـ) في كتابه (الاقتراح في علم أصول النحو) .
- ٦- ابن علان (١٠٥٧هـ)^(١) في كتابه (داعي الفلاح لمختارات الاقتراح) .
- ٧- البغدادي (٩٣١هـ)^(٢) في مقدمة كتابه (خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب) .
- ٨- ابن الطيب الفاسي (١١٧٠هـ)^(٣) في كتابه (فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح)، وكتابه الآخر (شرح كفاية المتحفظ) .

(١) هو محمد علي بن محمد علان الصنديقي، مفسر عالم بالحديث، كان مقرئاً ل الصحيح البخاري في جوف الكعبة، إذ أخذ علوماً متنوعة عن العلماء الذين يقدمون مكة، فأجازوه بإجازات عديدة، وكان هو من أهل مكة، وقد أخذ عنه جماعة فيها علوماً متنوعة، ومن أبرز مصنفاته: داعي الفلاح إلى مختارات الاقتراح، وضياء السبيل في التفسير، ودليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، وغيرها، وقد توفي سنة (١٠٥٧هـ). ينظر: خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، لمحمد أمين بن فضل الله المحبّي (١١١١هـ)، بلاط، دار صادر، بيروت، ١٨٤/٤، والأعلام ٢٩٣/٦.

(٢) هو عبد القادر بن عمر البغدادي، الأديب النحوي، أخذ عن الفرضي في دمشق، ثم رحل إلى مصر فأخذ عن شهاب الدين الخفاجي، والشيخ يس الحمصي، وغيرهما، له من المصنفات: خزانة الأدب، وشرح أبيات مغني اللبيب، وشرح شواهد الشافية، وحاشية على شرح بانت سعاد لابن هشام، وغيرها، وقد توفي سنة (٩٣١هـ). ينظر: خلاصة الأثر ٤٥١، والأعلام ٤١/٤.

(٣) هو أبو عبد الله شمس الدين محمد بن الطيب بن محمد الشرقي الفاسي، نشأ في فاس، ونزل في المدينة المنورة، أخذ عن الكتاني والذلائي وغيرهما، وقد أخذ عنه مرتضى الزبيدي والسجلماسي، وغيرهما، له من المصنفات: شرح كفاية المتحفظ، وفيض نشر الانشراح، وحاشية على المغني والمطول والتوضيح وتفسير الجللين، وقد توفي سنة

— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

وجلَّ ما سطَّرَهُ المحدثون في دراساتهم وأبحاثهم كان يعتمد على مصدر أو أكثر من هذه المصادر السابقة، غير أنَّ المادة العلمية الموجودة في كلِّ مصدر من هذه المصادر تختلف، فليس كلَّ ما قيل في مجموع هذه المصادر السابقة يستطيع الباحث أنْ يستنبط منه التصنيف الثلاثي لموافقات النهاة من الاحتجاج بالحديث الشريف.

ومن الممكن أنْ نوجز محتوى هذه المصادر من تبيان موقف أو أكثر من موافق النهاة من الاحتجاج بالحديث الشريف فيما يلي:

ابن الصنائع في كتابه (شرح جمل الزجاجي) كان يردَّ على ابن الطراوة (٥٢٧هـ)^(١) حينما استدلَّ بحديث شريف في إحدى المسائل، فقال بعد أنْ ذكر ما وقع في الرواية المستشهد بها من إشكال أسقط الاستدلال بها: "لأنَّه قد ثبَّتَ في أصولِ الفقه أنَّه يجُوز نقلُ حديث النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بالمعنى، وعَلَيْهِ حذاقُ العُلَمَاءِ، وهذا هو السببُ عندي في تركِ الأئمَّةِ كسيبوته وغيرِه الاستشهاد على إثباتِ اللُّغَةِ بِالْحَدِيثِ"^(٢).

= (١١٧٠هـ). ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر لمحمد خليل بن علي الحسيني (١٢٠٦هـ)، طبعة ٣، دار البشائر وابن حزم، بيروت، ١٩٨٨م، ٩١/٤، والأعلام ١٧٧/٦، ومعجم المؤلفين ١١١/١٠.

(١) هو الأستاذ أبو الحسين سليمان بن محمد السباعي الملاقي، أخذ عن الأعلم الشنتمرى وعبد الملك بن سراح وأبي الوليد الباجي وغيرهم، وقد أخذ عنه أئمَّةً منهم أبو القاسم السهيلي، من مصنفاته: الإصلاح على الإيضاح، والترشيح في النحو، وغيرهما، وقد توفي سنة (٥٢٨هـ). ينظر: إحياء الرواية ١١٣/٤، واللغة ص ١٤٩، وبغيضة الوعاة ٦٠٢/١، والأعلام ١٣٢/٣، ومعجم المؤلفين ٤/٢٧٤.

(٢) ابن الصنائع وأثره النحوي مع تحقيق القسم الأول من شرحه جمل الزجاجي، ليحيى علوان البلداوي، رسالة دكتوراه، بإشراف: أ.د. فايز زكي دياب، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر، القاهرة، سنة ١٩٨٦م، (قسم التحقيق) ١١٢١/٢.

وينظر فيمن نقلَ كلام ابن الصنائع بتصرفه: الاقتراح في علم أصول النحو لجلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: أ.د. حمدي عبد الفتاح مصطفى، ط ٣، مكتبة الآداب،

د. أحمد نزال غازي الشمري

ثم قال بعد ذلك: «أَبْنُ خَرُوفَ يَسْتَشْهِدُ بِالْحَدِيثِ كَثِيرًا، فَإِنْ كَانَ عَلَى مَعْنَى الْاسْتِظْهَارِ وَالتَّبَرُّكِ بِمَا رُوِيَ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَحَسَنٌ، وَإِنْ كَانَ يَرَى أَنَّ مَنْ قَبْلَهُ أَغْفَلَ شَيْئًا وَجَبَ عَلَيْهِ اسْتِدْرَاكُهُ، فَلَيْسَ كَمَا رَأَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»^(١).

أما أبو حيان وأبو إسحاق الشاطبي، فقد كانا يرددان على ابن مالك حينما أكثر من الاستشهاد بالحديث الشريف، فيبينا أنه غير مصيب فيما ذهب إليه، وبيننا الأدلة التي تبعد الاستشهاد بمطلق الحديث الشريف^(٢).

أما بدر الدين الدمامي، فقد كان يرد على أبي حيان حينما شنع على ابن مالك إكثاره من الاستشهاد بالحديث الشريف، وقام بتفنيد ما استدل به من أدلة^(٣).

=القاهرة، ٢٠٠٧م، ص ١٠٩، وداعي الفلاح لمختارات الاقتراح لمحمد علي بن محمد بن علان الصديقي (١٤٥٧هـ)، تحقيق ج ١: د. محمد سالم الدرويش، ط ١، منشورات أكاديمية الدراسات العليا-فرع مصراته، ليبيا، ٢٠٠٩م، ٢٦٧/١، وخزانة الأدب ولباب لسان العرب لعبد القادر بن عمر البغدادي (١٤٩٣هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، ط ٤، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٧م، ١٠/١، وفيض نشر الاتسراح من روض طي الاقتراح لأبي عبدالله محمد بن الطيب الفاسي (١٤٧٩هـ)، تحقيق: د. محمود يوسف فجال، ط ٢، دار البحوث للدراسات الإسلامية، الإمارات، ٢٠٠٢م، ٥٠٢/١.

(١) ابن الصنائع وأثره النحوی مع تحقيق القسم الأول من شرحه جمل الزجاجي، (قسم التحقيق)، ١١٢١/٢، ١١٢١/٢.

(٢) ينظر كلام أبي حيان في: التذليل والتمكيل (المخطوط) ١٦٨/٥، وما بعدها، وفي كلام أبي إسحاق الشاطبي: المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية ٤٠١/٣، وما بعدها . وينظر فيمن نقل كلام أبي حيان بتصرف: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد لنظر الجيش محب الدين محمد بن يوسف (٧٧٨هـ) تحقيق: أ.د. علي محمد فاخر وأ.د. جابر السيد مبارك وأخرين، ط ١، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٧م، ٤٤٠٨/٩، والأقتراح ص ١٠٧، وداعي الفلاح ٢٤٥/١، وخزانة الأدب ١٠/١، وفيض نشر الاتسراح ٤٥١/١، وشرح كفاية المتحفظ (تحرير الرواية في تحرير الكفاية) لمحمد بن الطيب الفاسي (١١٧٠هـ) تحقيق: د. علي حسين البواب، ط ١، دار العلوم للطباعة، الرياض، ١٩٨٣م، ص ٩٦، وقد نقل البغدادي كلام الشاطبي بتصرف في: خزانة الأدب ١٢/١.

(٣) ينظر: تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد لمحمد بدر الدين بن أبي بكر الدمامي (١٤٨٢هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد الرحمن المفدي، بلاط، بلاط، ٢٤١/٤، وما بعدها . وقد نقل البغدادي كلامه بتصرف في: خزانة الأدب ١٤/١، ١٥-١٤/١.



— موقف أبي إسحاق الشاطبي

أما جلال الدين السيوطي، فذكر جواز الاحتجاج بالحديث الشريف وفق ضابط معين، ثمَّ بينَ أنه قد أنكر على ابن مالك حينما قام بإثبات القواعد النحوية والصرفية بما ورد بالحديث الشريف، فنقل كلام أبي حيَانَ الذي في كتابه (التنزييل والتكميل) بتصرُّفٍ، وساق بعده كلام ابن الضَّيَّافَ الذي في كتابه (شرح جمل الزجاجي) بتصرُّفٍ، ثمَّ ذكر ما يؤيد صحة كلام ابن الضَّيَّافَ (١).

أما ابن علّان فقد شرح كلام جلال الدين السيوطي، وما قاله عن أبي حيّان وابن الضيّاع، وذكر بعده كلاماً لم ينسبة إلى أحد فيه تعليل لتجويز الاستشهاد بالحديث الشريف مطلقاً، وهو كلام شبيه بكلام بدر الدين الدماميني في ردّه على أبي حيّان، وذكر أيضاً نقاًلاً عن أحد الفقهاء المحدثين رأيه فيما فعله ابن مالك، فبين هذا الفقيه أنَّ ابن مالك يأتي بالحديث للاعتراض لا لإثبات القاعدة، ثمَّ نقل كلاماً فيه تحوير أيضاً للاستشهاد بمطلق الحديث^(٢).

أما ابن الطيب الفاسي، فبعد أن شرح كلام جلال الدين السيوطي بين أن الاحتجاج بالحديث الشريف وقع فيه خلاف بين النهاة، فذهب إلى جوازه جمع من الأئمة، ومنع الاستشهاد به بعض النهاة، بل يقول: "على أننا لا نعلم أحداً من علماء العربية خالفاً في هذه المسألة إلا ما أبداه الشيخ أبو حيأن في (شرح التسهيل)، وأبو الحسن بن الضائع في (شرح الجمل)، وتتابعهما على ذلك جلال السيوطي رحمة الله - فأولئك ينقل كلامهما، واللهج به في كتبه، واعتني باستنفائه في كتابه الموسوم بـ(الاقتراح في علم أصول النحو)"^(٣).

^(١) ينظر: الاقتراح ص ١٠٦ وما بعدها.

^(٢) ينظر: داعي الفلاح لمختارات الاقتراح ٢٤٣/١ وما بعدها.

(٣) فيض نشر الانشراح في روض طي الاقتراح / ١٧٤٤، وبنها.

^{٩٦} الرواية في تقرير الكفاية) ص

ثم أخذ بالردة على أبي حيأن وابن الضائع وتفنيد ما استدلّ به على المنع في كلام كثير استغرق صفحات طوال مع ما قام بشرحه من كلام جلال الدين السيوطي .

أما عبد القادر البغدادي فقد قسم النهاة إلى ثلاثة أقسام، فقال: "وأما الاستدلال بحديث النبي صلى الله عليه وسلم، فقد جوزه ابن مالك، وتبعه الشارح المحقق في ذلك، وزاد عليه بالاحتجاج بكلام أهل البيت رضي الله عنهم، وقد منعه ابن الضائع وأبو حيأن..."^(١).

ثم بعد أن ذكر كلام ابن الضائع وأبي حيأن بأدلتهما للمنع، والردة عليهما قال: "وتوسط الشاطبي، فجوز الاحتجاج بالأحاديث التي اعتمدت بنقل الفاظها...."^(٢).

ثم نقل كلامه الواقع في كتابه (المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية) بتصرف، وأنبه بقوله: "وقد تبعه السيوطي في الاقتراح"^(٣).

وقد نقل البغدادي جزءاً من كلام السيوطي في كتابه (الاقتراح)، وذكر بعده أن الدماميني رد هذا المذهب، ثم نقل كلام الدماميني الواقع في كتابه (تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد).

ومن هذا النقل الموجز من محتوى هذه المصادر نخرج بأن البغدادي هو أول من صنف مواقف النهاة من الاحتجاج بال الحديث الشريف إلى ثلاثة مواقف هي: المنع مطلقاً، والجواز مطلقاً، والتوسط الذي يمثله أبو إسحاق الشاطبي وجلال الدين السيوطي.

(١) خزانة الأدب ٩/١ .

(٢) السابق ١٢/١ .

(٣) السابق ١٣/١ .

موقف أبي إسحاق الشاطبي

ولم يكن أحد ممن تناول هذه المواقف في المصادر القديمة قد صنف النحاة هذا التصنيف، فابن الطيب الفاسي مثلاً قد قسمهم إلى مجوزين ومانعين، وابن علآن يفهم من كلامه أنَّ هناك مجوزين ومانعين فقط دون أن يكون تصنيف ثالث فيما بينهما، وهو التوسط.

أما ابن الصنائع وأبو حيَان والدِماميَّي، فيؤخذ مما ذكروه أنَّ ابن الصنائع وأبا حيَان يأخذان مأخذ المنع لمن يعتمد على الحديث الشريف مطلقاً دون تقييد ما، وقد يفهم من كلامهما أيضاً المنع المطلق لاستدلال بالحديث الشريف، ورفضه في مجال التَّقْعِيد النحوِي، وهذا ما فهمه كثير من المتأخرین والمحدثین.

وهذا يعني أنَّ التصنيف الثلاثي للنحاة الذي سطره المحدثون في دراساتهم وأبحاثهم بوصفه يمثل مواقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف قد اتبعوا فيه البغدادي فيما كتبه في كتابه (خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب)، ثم دعموا هذا التصنيف الثلاثي ما قبل في المصادر المتأخرة الأخرى.

والذِّي يُعتقد في هذا البحث أنَّ هناك اضطراباً في تحديد موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف يُضعف قبول هذا التصنيف الثلاثي الذي وضعه البغدادي، وارتكضاه كثير من المحدثين، هذا الاضطراب كانت وراءه أسبابٌ دعت لظهور هذا التصنيف الثلاثي الذي لا يمثل في الحقيقة موقف النحاة الحقيقي.

ثالثاً: أسباب الاضطراب في تحديد موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف عند النحاة المحدثين والمعاصرين:

من الأمور التي لم تتبين أكثر في هذه المسألة عدم إيضاح موقف النحاة المتقدمين ومن بعدهم من الاحتجاج بالحديث الشريف بصورة جلية، وهذا يرجع إلى ثلاثة أسباب:

الأول: تصريح أبي الحسن بن الضائع وتلميذه أبي حيان بأن النحاة المتقدمين تركوا الاحتجاج بالحديث الشريف، وهو التصريح الذي يجعلنا نقف موقف الحيرة من موقف المتقدمين من الاحتجاج بالحديث الشريف، ويجعلنا نتسائل لماذا لم يعتمدوا عليه في الاحتجاج النحوي؟ وهل هناك أسباب معتبرة لاستبعاده؟

فابن الضائع يصرّح بذلك في قوله: "لأنه قد تبيّنَ في أصول الفقه أنه يجُوزُ نقلُ حديثِ النبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَعْنَى، وَعَلَيْهِ حَذَاقُ الْعُلَمَاءِ، وَهَذَا هُوَ السَّبَبُ عِنْدِي فِي تَرْكِ الْأَئمَّةِ كَسِيبَوَيْهِ وَغَيْرِهِ الْإِسْتِشَهَادُ عَلَى إِثْبَاتِ اللُّغَةِ بِالْحَدِيثِ" (١).

أما أبو حيان، فهو يصرّح به عند كلامه على ما وقع من استدلال ابن مالك بالحديث الشريف: "قد لَهِجَ هَذَا الْمُصَنَّفُ فِي تَصَانِيفِهِ بِالْإِسْتِدَالِ بِمَا وَقَعَ فِي الْحَدِيثِ فِي إِثْبَاتِ الْقُوَاعِدِ الْكُلُّيَّةِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ بِمَا رُوِيَ فِيهِ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنَ الْمُتَقْدِمِينَ وَلَا الْمُتَأْخِرِينَ سَلَكَ هَذِهِ الْطَّرِيقَةَ غَيْرَ هَذَا الرَّجْلِ.

على أنَّ الْوَاضِعِينَ الْأُولَئِينَ لَعِلْمِ النَّحْوِ الْمُسْتَقْرِئِينَ الْأَحْكَامَ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ وَالْمُسْتَنْتَطِينَ الْمَقَابِيسَ كَأَبِي عَمْرُو بْنِ الْعَلَاءِ وَعِيسَى بْنِ عُمَرَ وَالْخَلِيلِ وَسَبِيلَوَيْهِ مِنْ أَئِمَّةِ الْبَصْرِيِّينَ، وَكَمْعَادَ (٢) وَالْكِسَائِيُّ وَالْفَرَاءُ وَعَلَيَّ بْنِ

(١) ابن الضائع وأثره النحوي مع تحقيق القسم الأول من شرحه جمل الزجاجي، (قسم التحقيق)، ١١٢١/٢، وينظر فيمن نقل كلامه بتصرف: الاقتراح ص ١٠٩، وداعي الفلاح ٢٦٧/١، وخزانة الأدب ١٠/١، وفيض نشر الاشتراخ ٥٠٢/١.

(٢) هو مسلم معاذ بن مسلم الهراء، مولى محمد القرطيسي، أحد النحاة القدماء الكوفيين، روى الحديث عن جعفر الصادق وابن السائب، وأخذ عنه النحو الكسائي، ورويَت عنه حروف في القراءات، توفي سنة (١٨٧هـ).

ينظر: نزهة الآباء ص ٥٠، إنباه الرواة على أنباه النحاة للوزير علي بن يوسف القبطي (٦٢٤هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عمر الحاج، ط١، دار الفكر العربي ومؤسسة الكتب الثقافية، القاهرة وبيروت، ١٩٨٦م، ٢٨٨/٣، والبلغة ص ٢٩٢، وبغيضة الوعاء ٢٩٠/٢، وشذرات الذهب ٣٩٩/٢، والأعلام ٢٥٨/٧.

— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

**الْمُبَارِكُ الْأَحْمَرُ وَهَشَامُ الضَّرِيرِ مِنْ أَئِمَّةِ الْكُوفَيْنِ لَمْ يَفْعُلُوا، وَتَبَعَّهُمْ عَلَى هَذَا
الْمَسْلَكِ الْمُتَّاخِرُونَ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ وَغَيْرُهُمْ مِنْ نَحَّاءِ الْأَقَالِيمِ كُنْحَاءِ بَغْدَادٍ وَأَهْلِ
الْأَنْدَلُسِ...^(١).**

الثاني: عدم الحديث عن الخلاف إِلَّا عند المتأخرین من النحاة، وبالأخص عند ما ذكره ابن الصنائع وأبو حیان في امتناع النحاة عن الاستدلال به، إذ كان موقف النحاة المتقدمين من الاستدلال بالحديث الشريف كالمسكوت عنه كما ذكر أ.د. علي أبو المكارم ^(٢).

الثالث: عدم التوافق بين ما ذكره ابن الصنائع وأبو حیان عن موقف المتقدمين من الامتناع عن الاحتجاج بالحديث من جهة، وبين تصريح بعض الأصوليين النحويين، والتطبيق العملي لهذين النحويين من جهة أخرى، وهو ما يتمثل بالتالي:

١- صرّح أبو البركات الأنباري بأنّ الحديث الشريف دليلٌ من الأدلة النحوية دون تعرّضٍ لوجود خلاف عندهم على حجّته في الاستدلال، وهذا ما يعني أنه لو كان ثمة خلافٌ بين النحاة لذكره أبو البركات الأنباري.

فقد قال أبو البركات عند حديثه عن انقسام النقل عند الغويين والنحاة: "اعْلَمُ أَنَّ النَّقْلَ يُنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ: تَوَافِرْ وَآخَادْ".

(١) التذليل والتكميل (المخطوط) .١٦٨/٥

وبينظر فيمن نقل كلامه بتصرف: تمهيد القواعد ٩/٤٤٠، والاقتراح ص ١٠٧، وداعي الفلاح ١/٤٥-٢٤٩، وخزانة الأدب ١/١٠، وفيض نشر الانشراح ١/٤٥١-٤٥٣، وشرح كفاية المتحفظ ص ٩٦.

(٢) ينظر: أصول التفكير النحوي ص ٤٧، وينظر في معنى هذا الكلام: البحث اللغوي عند العرب ص ٣٥، وموقف النحاة من الاستشهاد بالحديث ص ١٥، والحديث النبوي في النحو العربي ص ١٠١، وأصول النحو العربي، د. محمود سليمان ياقوت، ص ٥٥.

د. أحمد نزال غازي الشمري

فَمِمَّا التَّوَاتُرُ، فُلْغَةُ الْقُرْآنِ وَمَا تَوَاتَرَ مِنَ السُّنْنَةِ وَكَلَامُ الْعَرَبِ، وَهَذَا الْقِسْمُ دَلِيلٌ قَطْعِيٌّ مِنْ أَدِلَّةِ النَّحْوِ يُقْدِدُ الْعِلْمَ^(١).

ونحن نعرف أنَّ رسالَةَ أَبِي الْبَرَّ كَاتِبِ (مَعَ الْأَدَلَّةِ) هي العمدة في بيان الأصول والأدلة النحوية عند النحويين، ولا شكَّ أنَّ في تصريحِه بأنَّ الحديث الشَّرِيفَ أحدَ الأدلة دليلاً قطعياً على ثبوته استدلالاً عند النحاة، وإنْ قُلَّ عندَه ذلك.

٢- رد ابن الطيب الفاسي على أبي حيان في عدم استدلال المتقديرين والمتاخرين ونحوه الأقاليم بالحديث الشريف، فقد بينَ أَنَّه لا حجَّةٌ قاطعةٌ على ذلك من وجهين، فهو يقول: "وَحَاصِلٌ مَا قَالَهُ أَنَّ هُؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ لَمْ يَسْتَدِلُوا بِالْحَدِيثِ، وَلَا أَثْبَتُوا الْقَوَاعِدَ الْكُلِّيَّةَ، وَهَذَا لَا دَلِيلٌ فِيهِ عَلَى أَنَّهُمْ يَمْتَعُونَ ذَلِكَ، وَلَا يُجَوِّزُونَهُ كَمَا تَوَهَّمُهُ، بَلْ تَرَكُوهُ لَهُ لِعَدَمِ تَعَاطِيِهِمْ إِيَّاهُ، وَقَلَّةِ إِسْفَارِهِمْ عَنْ حِجَابِ مُحَيَّاهُ، عَلَى أَنَّ كُتُبَ الْأَقْدَمِينَ الْمُوْضُوعَةَ فِي الْلُّغَةِ لَا تَكَادُ تَخْلُوْ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْحَدِيثِيَّةِ فِي الْإِسْتَدَالَلِ بِهَا عَلَى إِثْبَاتِ الْكَلِمَاتِ، وَالْلُّغَةِ أَخْتُ النَّحْوِ كَمَا صَرَّحُوا بِهِ"^(٢).

ويقول أيضًا في الرد على قول أبي حيان حينما ذكر عدم اتباع ابن مالك النحاة المتقديرين في عدم الاستشهاد بالحديث الشريف: "وَهِيَ مُصَادِرَةٌ ظَاهِرَةٌ، بَلْ هَذِهِ كُتُبُ الْأَنْدُلُسِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ مِنَ النَّحَّاءِ مَشْحُونَةٌ بِذَلِكَ مِنْ غَيْرِ تَكِيرٍ..."^(٣).

(١) لمع الأدلة في أصول النحو لأبي البركات الأنباري (٥٧٧هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبوعات الجامعة السورية، دمشق، ١٩٥٧م، ص ٨٣. وقد نقل كلامه في: الاقتراح ص ٤٤، وداعي الفلاح ٤٢٦/١، وفيض نشر الانشراح ٦٨١/١.

(٢) وفيض نشر الانشراح ٤٥٢/١، وقد ذكر هذا الكلام أيضًا في كتابه: شرح كفاية بيد المتنفظ (تحرير الرواية في تقرير الكفاية) ص ٩٧.

(٣) السابق ٤٥٤/١.



— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

ثم ذكر من وقع في كتبهم الاستدلال بالحديث الشريف من النهاة المتأخرین .

٣- تصريح أبي إسحاق الشاطبي بأن النهاة قد استدلوا بالحديث الشريف وفق ضوابط ومعايير معينة، وهذا ما يفهم من معارضته الشاطبي لابن مالك في استدلاله بمطلق الحديث الشريف دون مراعاة لشروط ما وجب توافرها فيه عند الاستدلال.

فقد قال الشاطبي حينما رد على ابن مالك: **أَمَّا الْحَدِيثُ، فَإِنَّهُ خَالَفُ فِي الْإِسْتِشَاهَادِ بِهِ جَمِيعَ الْمُتَقْدِمِينَ، إِذَا لَا تَجِدُ فِي كِتَابٍ نَحْوِيِّ اسْتِدَالًا بِحَدِيثٍ مَنْقُولٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَّا عَلَى وَجْهِ أَذْكُرُهُ بِحَوْلِ اللَّهِ... (١)**

ثم بعد أن بين الأحاديث التي يستشهد بها النهاة المتقدمون والمتأخرن، وهي التي ثبتت عندهم أنه قد اعتنى بلفظها قال: **وَابْنُ مَالِكَ سَرِحَةُ اللَّهِ لَمْ يُفْصِلْ هَذَا التَّقْصِيلَ الضرُورِيَّ الَّذِي لَا يُبْدِي مِنْهُ، فَبَنَى الْأَحْكَامَ عَلَى الْحَدِيثِ مُطْلَقاً، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ فِيهِ مِنَ النُّهَاةِ سَلْفًا إِلَّا ابْنَ خَرْوَفَ، يَأْتِي بِأَحَادِيثٍ فِي تَمْثِيلِ جُمِلَةٍ مِنَ الْمَسَائِلِ، وَقَصْدَهُ فِي الْغَالِبِ لَا يَتَبَيَّنُ فِي ذَلِكَ... (٢)**

وما ذكره الشاطبي في النقلين السابعين دليلا صريحا على أن النهاة المتقدمين أو مطلق النهاة عنده من سبقوه قد استدلوا بالحديث الشريف، ولكن ليس بإطلاق كما فعل ابن مالك، بل هم يستدلون فقط بما ثبت الاعتناء بلفظه كما بين في كتابه، فاعتراضه على ابن مالك لم يكن بسبب الاستدلال بالحديث عموما، بل كان فقط اعترافا على إطلاق ابن مالك لاستدلال دون نقيد أو شروط، وهذا مخالف - كما بين - لاستدلال من سبقوه من النهاة.

(١) المقاصد الشافية ٤/٣٠١.

(٢) السابق ٣/٤٠٤.

د. أحمد نزال غازي الشمري

٤- تصريح كثيرون من النحاة المحدثين بأن النحاة السابقين من المتقدمين والمتاخرين قد احتجوا بالحديث الشريف، وهذا بصرف النظر عن قلة الاحتجاج بالحديث عندهم، بل وقوع الاحتجاج به، ولو في مسألة واحدة دليل على أن الحديث الشريف مصدرٌ من مصادر الدليل السمعي عند النحاة.

فمن ذلك ما ذكره أ.د.أحمد مختار عمر، فهو يقول: «وَهُنَّاكَ أَسْبَابٌ كَثِيرَةٌ فِي صِحَّةِ مَا نُسِّبُ إِلَى الْأَقْدَمِينَ مِنْ رَفْضِهِمُ الْإِسْتَشَهَادَ بِالْحَدِيثِ، بَلْ هُنَّاكَ مِنَ الدَّلَائِلِ مَا يَكَادُ يَقْطُعُ -إِنْ لَمْ يَكُنْ يَقْطُعُ فَعَلَى أَنَّهُمْ يَسْتَشَهِدُونَ بِهِ، وَيَبْنُونَ عَلَيْهِ قَوَاعِدَهُمْ، سَوَاءً مِنْهُمْ مَنْ اشْتَغَلَ بِالْلُّغَةِ أَوِ النَّحْوِ أَوْ بِهِمَا مَعًا، وَهَذَا لَا يَسْعُ الْبَاحِثُ الْمُدَقَّقُ أَنْ يُسْلِمَ بِمَا ادْعَاهُ الْمُتَأْخِرُونَ»^(١).

ثم بين هذه الأسباب الداعية للقطع بأن النحاة قد لا يرفضون الاستدلال بالحديث الشريف، والتي منها استدلال النحاة واللغويين ابتداءً بأبي عمرو بن العلاء مروراً بالخليل وسيبوه والكسائي والفراء والأصمعي وغيرهم من نحاة القرن الثاني والثالث والرابع والخامس إلخ...، انتهاءً بجلال الدين السيوطي، وقد أثبت ذلك بالإحالات إلى وجودها في كتبهم^(٢).

وكانت قد ذكرت ذلك من قبله د. خديجة الحديثي التي أشار إليها في كتابه (البحث اللغوي عند العرب) عند حديثه عن قضية الاستشهاد بالحديث عند النحاة، وهو يقصد دراستها المفصلة النادرة (موقف النحاة من الاستشهاد بالحديث الشريف)، حيث إن الكتاب قام على فكرة التحقيق فيما قيل عن عدم استدلال النحاة المتقدمين بالحديث الشريف كما ذكر ابن الصانع وأبو حيأن، ومن تبعهم ممن أخذ عنهم من المتاخرين والمحدثين.

(١) البحث اللغوي عند العرب ص ٣٥-٣٦.

(٢) ينظر السابق ص ٣٧-٤٠.

— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

و هذه الفكرة التي قامت د. خديجة الحديثي بالتحقيق فيها قد أثبتت بطلانها ابتداءً بأبي عمرو بن العلاء، ونهايةً بأبي حيّان الأندلسى، فخلصت إلى أنَّ النحاة المتقدمين قد استدروا بالحديث على قلة في النحو والصرف، وتبعهم في ذلك متأخرو المدرسيين، ثم كثُر الاستدلال به عند نحاة الأندلس^(١).

بل حتَّى الاحتجاج بالحديث الشريف وقع عند أبي حيّان نفسه، فقد جمعَت من كتابين فقط من كتبه، هما (ارشاف الضرب - منهاج السالك في الكلام على الفقہ ابن مالك) ثمانية وعشرين حديثاً فقط فيما يكون فيه احتجاج واستدلال على قاعدة نحوية أو صرفية.

هذا من غير الأحاديث الشريفة التي أوردها بغية التمثيل، أو ما اتبع فيه ابن مالك في الاستدلال.

تقول د. خديجة الحديثي: «أَبُو حَيَّانْ إِذْ يَحْتَاجُ بِالْحَدِيثِ، وَيَنْقُلُ آرَاءَ الْمُحْتَاجِينَ بِهِ، وَيُوَافِقُهُمْ عَلَى الْقَوْاعِدِ الَّتِي بَنَوْهَا مُسْتَدِينَ إِلَيْهِ، أَوْ يَنْقُلُ الرَّأْيَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُبَيِّنَ مُوَافِقَتَهُ أَوْ اعْتِراضَهُ، وَيَسْكُنُ عَنْهُ، أَوْ يَرْدُ عَلَيْهِمُ الْقَاعِدَةُ وَالْحُكْمُ وَالْاسْتِشَهَادُ...»^(٢).

كذلك يرى د. محمود فجال بأنه «هُنَاكَ أَسْبَابٌ كَثِيرَةٌ تَحْمِلُ عَلَى الشَّكِّ فِي صِحَّةِ مَا نُسِّبُ إِلَى الْأَقْدَمِينَ مِنْ رَفْضِهِمُ الْاسْتِشَهَادَ بِالْحَدِيثِ، بَلْ هُنَاكَ مِنَ الدَّلَائِلِ مَا يَكَادُ يَقْطَعُ - إِنْ لَمْ يَكُنْ يَقْطَعُ فِعْلًا - أَنَّهُمْ كَانُوا يَسْتَشْهِدُونَ بِهِ، وَيَبْنُونَ

(١) ينظر: موقف النحاة من الاستشهاد بالحديث الشريف ص ٤٢٣.

(٢) السابق ص ٣٦٤، وينظر تصريحاً بذلك أيضاً في كتابها: أبو حيّان النحوي، د. خديجة الحديثي، ط ١، مكتبة النهضة، بغداد، ١٩٦٦م، ص ٤٣٦ - ٤٤٠.

د. أحمد نزال غازي الشمري
على قواعدهم، سواءً منهم من اشتغل باللغة أو النحو أو بهما معاً،ولهذا لا يسع الباحث المدقق أن يُسلم بما أدعاه المتأخرُون^(١).

ويقول د.السعيد شنوة: "لقد استشهدَ القِدامَى بِالْحَدِيثِ، مِنْهُمْ: أَبُو عَمْرُو بْنُ الْعَلَاءِ وَالْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ وَالْكِسَائِيُّ وَالْفَرَاءُ وَالْأَصْمَعِيُّ...، وَلَا بُدَّ مِنَ الانتِبَاهِ إِلَى فِكْرَةٍ هِيَ أَنَّ قَلَةً الْإِسْتَشْهَادُ بِالْحَدِيثِ عِنْدَ الْقِدامَى لَيْسَ مَعْنَاهُ رَفْضَهُ كُنْصٌ مِنَ النُّصُوصِ الْأَسَاسِيَّةِ لِلتَّقْنِينِ وَالتَّقْعِيدِ فِي الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ"^(٢).

ويقول أيضاً د.محمود سليمان ياقوت بعد أن ذكر أنَّ القدماء لم يناقشوا جواز الاستدلال بالحديث الشريف أو عدم جوازه: "وَالدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ الْأَوَّلَ مِنْ كُلَّ كَلَمَاءِ الْلُّغَةِ وَالنَّحْوِ كَلَمَيْ عَمْرُو بْنُ الْعَلَاءِ وَالْخَلِيلِ بْنُ أَحْمَدَ وَعَلَيَّ بْنِ حَمْزَةَ الْكِسَائِيِّ وَسَبِيْلِهِ وَأَبِي زَكَرِيَّاءِ الْفَرَاءِ... إِسْتَشْهَدُوا بِالْحَدِيثِ، وَلَكِنَّ هَذَا الْإِسْتَشْهَادُ لَمْ يَصِلْ إِلَى دَرَجَةِ الشُّيُوعِ وَالْأَنْتِشَارِ عَلَى نَحْوٍ مَا نَجَدَ مَعَ آيِ الْكِرْكِيْمِ وَالشِّعْرِ"^(٣).

ويقول د.محمد عبد الفتاح الخطيب: "وَالْحَقُّ أَنَّ هَذِي الدَّعْوَى غَيْرُ دَقِيقَةٍ، وَتُلَكَ الْمُسْلَمَةُ سَاقِطَةٌ، وَهُوَ مَا يَدْلِلُ عَلَيْهِ عَدَدُ مِنَ الدَّرَاسَاتِ الْحَدِيثِيَّةِ الْجَادَةِ الَّتِي قَامَتْ بِتَتَّبِعِ شَوَاهِدِ الْحَدِيثِ فِي كُتُبِ النُّحَاءِ قَدِيمًا، وَأَخْضَعَتْ مُؤْلَفَيْهِمْ لِتَحْلِيلِ إِحْصَائِيٍّ دَقِيقٍ، تَبَيَّنَ أَنَّ النُّحَاءَ لَمْ يُقَاطِعُوا الْحَدِيثَ مَقَاطِعَةً جَذْرِيَّةً، بَلْ كَانَ لَهُ وُجُودٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَى قَلَةٍ فِي مُؤْلِفَاتِ أَكْثَرِ رِجَالِ الْطَّبَقَةِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ"^(٤).

(١) الحديث النبوى في النحو العربى ص ١١١، ونلاحظ تقارب العبارة فيما بينه وبين د.أحمد مختار عمر فى عبارته السابقة إلى حد كبير جداً.

(٢) فى أصول النحو العربى، د.السعيد شنوة، ص ٦٤ .

(٣) أصول النحو العربى، د.محمود سليمان ياقوت، ص ٥٥٤ .

(٤) ضوابط الفكر النحوى، د.محمد عبد الفتاح الخطيب، ط ١، دار البصائر، القاهرة، ٢٠٠٦ .

موقف أبي إسحاق الشاطبي

ناهيك من أنَّ من الأساتذة والباحثين الدارسين للأصول النحوية عند أفراد النهاة أو مجموعة منهم يذكرون حقيقة مفادها أنَّ الحديث قد وقع الاستدلال به عند النهاة، وهذا يعني أنَّ الحديث الشريف يعد مصدراً من مصادر الدليل السمعي، وإنْ كان الاعتماد عليه قليلاً أو نادراً عندهم بالمقارنة بالأنواع الأخرى للسماع^(١).

في هذه الأسباب الثلاثة قد أحدثت اضطراباً عند الباحثين في الوقوف على الموقف الحقيقي للنهاة من الاستدلال بالحديث الشريف، فأمامهم إما تخطئة ابن الصانع وأبي حيَّان ومن تبعهم من المحدثين فيما ذكروه، واعتباره مجرد اجتهاد يرجع السبب الحقيقي فيه إلى قلة الاستشهاد بالحديث الشريف عند النهاة إذا ما قورن بالقراءات القرآنية أو الشعر أو منثور العرب، أو أنْ يُسلِّموا بما قالوه، واجتهدوا فيه، ثم تخطئة أبي البركات الأبياري في تأصيله للأدلة النحوية، وأبي إسحاق الشاطبي فيما قاله عن النهاة، وابن الطَّيِّب الفاسي فيما اعترض به على أبي حيَّان، والجهود الحديثة التي قام بها الأساتذة والباحثون المحدثون في إثبات استدلال النهاة بالحديث الشريف.

(١) ينظر على سبيل المثال: أبو علي الفارسي (حياته، ومكانته بين أئمة العربية، وآثاره في القراءات والنحو) د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي، ط١، مكتبة نهضة مصر، القاهرة، ١٩٥٨، ص ٢٠٣-٢٠٢، والشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه ص ٦٩-٧٦، وأصول النحو عند السيوطي ص ٩٥، وأصول النحو (دراسة في فكر الأبياري) ص ٢٤٧-٢٥١، والأصول النحوية في كتاب الأصول لابن السراج، حامد محمد عبد العزيز، رسالة ماجister، إشراف: أ.د. أحمد كشك و عيد درويش، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، ٢٠٠٢م، ص ٥٩، والتفكير النحوي عند المبردة، علي فاضل سعيد الشمرى، رسالة دكتوراه، إشراف: أ.د. محى الدين توفيق إبراهيم، كلية الآداب، جامعة الموصل، الجمهورية العراقية، ٢٠٠٣م، ص ٣٢-٣٤، والأصول النحوية في شروح المفصل، رسالة دكتوراه، إعداد: عبدالله علي جوان، إشراف: أ.د. علي أبو المكارم، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، سنة ٢٠٠٩م، ص ١٢٩-١٤٢.

د. أحمد نزال غاري الشمري
رابعاً: ما ينبغي أن يستقر عليه موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث:

الحق الذي لا ينبغي إغفاله والمحيد عنه هو أن النحاة المتقدمين منهم والمتأخرين قد جعلوا من الحديث الشريف مصدراً من مصادر الأدلة السمعية بقيود أشدّ من قيود الأنواع الأخرى، وهذا ما يعني أن موقفهم تجاهه هو جواز الاستدلال بالحديث الشريف، وذلك لأنّ هناك معطيات تشير إلى عدم إغفالهم هذا المصدر كنوع من أنواع الدليل السمعي عند الاستدلال به في التقييد النحوي والصرفي على حد سواء كما بيّنت د. خديجة الحديثي، وتبعها فيه أ.د. أحمد مختار عمر وأ.د. محمود فجال وغيرهم.

على أنه من الممكن أن يُضاف هنا على ما ذكرُوا ما يأتي:

- ١ - جعل أبي البركات الأنباري الحديث دليلاً من أدلة النحو كما ذكر في رسالته (مع الأدلة) دون اعتراض: "فَإِمَّا التَّوَاتُرُ فُلْغَةُ الْقُرْآنِ وَمَا تَوَاتَرَ مِنَ السُّنَّةِ وَكَلَامُ الْعَرَبِ، وَهَذَا الْقِسْمُ دَلِيلٌ قَطْعِيٌّ مِنْ أَدْلَةِ النَّحْوِ يُقْيِدُ الْعِلْمَ" (١).
- ٢ - تصريح أبي إسحاق الشاطبي بأن النحاة قد استدلوا به: "لَا تَجِدُ فِي كِتَابِ نَحْوِيِّ اسْتِدَالًا بِحَدِيثٍ مَنْقُولٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَى وَجْهِ أَذْكُرُهُ بِحَوْلِ اللَّهِ..." (٢).
- ٣ - اعتراض ابن الطيب الفاسي على ما قاله أبو حيّان في هذا الشأن، فقد بين فيه أنه غير مصيب في تبيان موقف النحاة الحقيقي، فهو يقول: "عَلَى أَنْ كُتُبَ

(١) لمع الأدلة ص ٨٣، والاقتراح ص ١٤٤، وداعي الفلاح ٤٢٦/١، وفيض نشر الانشراح ٦٨١/١.

(٢) المقاصد الشافية ٤٠١/٣.



— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

الأقدمين الم موضوعة في اللغة لا تكاد تخلو من الألفاظ الحديثة في الاستدلال بها على إثبات الكلمات، واللغة أخذت النحو كما صرّحوا به^(١).

ويقول أيضًا في الرد على قوله من اتباع المتأخرین ونهاة الأقالیم المنقدمين في ذلك: "هي مصادرة ظاهرة، بل هذه كتب الأندلسیین وغيرهم من النحاة مشحونة بذلك من غير نکير..."^(٢).

لذلك صرّح الفاسی -كما عرفنا سابقاً- بأنّ موقف ابن الصائع وأبی حیان موقف مخالف للنحو في جواز الاستدلال بالحديث الشريف^(٣).

٤- الدراسات الحديثة الأصولية النحوية التي تناولت هذه المسألة بالتفصيل، والتي أثبتت موقف النحو الحقيقي من جواز الاستدلال بالحديث الشريف، وعدم صحة ما نسبه ابن الصائع وأبی حیان لهم، كذلك الدراسات التي تناولت أفراد النحو أو مجموعة منهم، والتي تؤيد صحة استدلال النحو بالحديث كما ذكرناه في الصفحتين السابقتين.

٥- وفوع الاستدلال بالحديث الشريف عند من منع الاستدلال به نظريًا، وهذا يتمثل فيما كان من استدلالات ابن الصائع في كتابه (شرح الجمل)، وأبی حیان عند من بحث في كتابه.

فقد ذكرت د. خديجة الحديثي، وتبعها أ.د. أحمد مختار عمر وغيرهما أنّ أبا حیان قد استدل في الحديث الشريف في مواضع عديدة في بعض كتبه مما وقفوا عليه في دراساتهم، وهذا الاستدلال كان استدلاً على بناء القواعد

(١) فيض نشر الانشراح ٤٥٢/١، وشرح كفاية المتحفظ(تحرير الرواية في تقرير الكفاية) ص ٩٧.

(٢) السابق ٤٥٤/١، وشرح كفاية المتحفظ(تحرير الرواية في تقرير الكفاية) ص ٩٨.

(٣) ينظر السابق ٤٤٧/١، وشرح كفاية المتحفظ (تحرير الرواية في تقرير الكفاية) ص ٩٦.

د. أحمد نزال غازي الشمرى
النحوية والصرفية، لا لمجرد الإتيان بالحديث لأجل التمثيل للقاعدة، وهذا يدل على اضطراب موقف أبي حيأن عند المحدثين^(١).

وهذا ما أكدَه ابن الطيب الفاسي قبلَ عن أبي حيأن، إذ يقول: «لَرَأَيْتُ
الاستدلالَ بِالْحَدِيثِ فِي كَلَامِ أَبِي حَيَّانَ مَرَاتٌ وَلَا سِيمَّا فِي مَسَائِلِ الصَّرْفِ، إِلَّا
أَنَّهُ لَا يَقِرُّ لَهُ عِمَادٌ، فَهُوَ كُلُّ حِينٍ فِي اجْتِهَادٍ»^(٢).

كذلك يؤيده ما ذكره أحد الباحثين عند دراسة اعترافات ابن الضائع على ابن عصفور في كتابه (شرح جمل الزجاجي)، فقد بينَ أنَّ ابن الضائع قد استدلَّ بحوالي عشرين حديثاً استدلاً على قاعدة نحوية أو صرفية لا تمثيلاً، وقد مثلَ بعضها، مما يؤكد أنَّ خلافهم في الاستدلال بالحديث هو حول إطلاقه والإكثار منه دون تقييد، يقول: «مَا قَالَهُ هُؤُلَاءِ الْبَاحِثُونَ مِنْ أَنَّ أَبْنَ الضَّائِعَ لَا يَمْنَعُ الْإِسْتِشَهَادُ بِالْحَدِيثِ هُوَ الرَّاجِحُ، وَالْتَّدَلِيلُ عَلَى هَذَا أَنَّ نَصَّهُ فِي شَرْحِ
الْحَمْلِ لَا يَعْنِي مَنْعَ الْإِسْتِشَهَادُ بِالْحَدِيثِ، وَإِنَّمَا الْأَقْرَبُ إِلَى الصَّوَابِ أَنْ يَكُونَ
الْمَعْنَى كَثْرَةُ الْإِسْتِشَهَادِ فِي قَوْلِهِ: (...، فِي تَرْكِ الْأَئْمَةِ كَسِيبُوْيَهِ
وَغَيْرِهِ) (كَثْرَةُ الْإِسْتِشَهَادِ...)».

وأرجحُ هذا بِدَلِيلَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ قَالَ: كَسِيبُوْيَهِ وَغَيْرِهِ، وَسِيبُوْيَهِ إِسْتَشَهَدَ بِكِتَابِهِ بَعْدَ أَحَادِيثَ، وَلَا
يُمْكِنُ أَنْ يَغْفَلَ عَنْهَا أَبْنُ الضَّائِعِ وَهُوَ مِنْ شَرَاحِ الْكِتَابِ... .

(١) ينظر: أبو حيأن النحوبي ص ٤٣٦-٤٤٠، وموقف النحاة من الاستشهاد بالحديث الشريف ص ٣٦٤، والبحث اللغوي عند العرب ص ٣٩-٤٠، وضوابط الفكر النحوبي ٣٤٨/١.

(٢) شرح كفاية المتحفظ (تحرير الرواية في تقرير الكفاية) ص ٩٨-٩٩، وذكره في: فيض نشر الانشراح ٤٥٥/١ بتصرف يسير.

— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

أما الثاني: فيؤخذ من قول ابن الصنائع: (وابن خروف يشهد بالحديث كثيراً)، فالوصف يكثير فيه الإطلاق الذي أطلقه الباحثون على ابن الصنائع^(١).

وهذا ما يؤكده أيضاً كتابه شرح جمل الزجاجي، إذ استشهد بمواطن عديدة بالحديث الشريف، فقد ذكر أحد محققين هذا الكتاب: أنَّ ابن الصنائع استشهد بالأحاديث النبوية الشريفة ليس لاستئناس والاستدلال، فحسبُ، بل قد جاء لإثباتِ رأيِ ذهبَ إليه غيره^(٢).

فالذي يقصده أبو حيان من الإكثار هو في الحقيقة إطلاق الاستدلال بكل الحديث دون تقييد له، وهذا يؤكد أنَّ الخلاف بين ابن الصنائع وأبي حيان مع النهاة الآخرين كان في عدم تقييد الاستدلال بالحديث الشريف، فهما معتبران على إطلاق الاستدلال دون تقييد.

وهذا ما فهمه ابن علان الصديقي في شرحة لكلام أبي حيان الذي نقله السيوطي، فهو يقول في تفسير قول أبي حيان في آخر المسألة بعد أن ذكر أدلةه: إنما أمعنت الكلام في هذه المسألة لتنا يقول مبتداً ما بالتحويين

(١) اعترافات ابن الصنائع التحوية في شرح الحمل على ابن عصفور (عرض ودراسة)، لجمعان بن بيروس السعالي، رسالة ماجستير، إشراف: أ.د. عياد بن عبد الشفتي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٩٩٥م، ص ٥٢، وقد أشار أيضًا لاستدلال ابن الصنائع بالحديث في كتابه (شرح الحمل) أ.د. أحمد مختار عمر في: البحث اللغوي، ص ٣٩-٤٠.

(٢) ابن الصنائع وأثره التحوي مع تحقيق القسم الأول من شرحة لجمل الزجاجي، (قسم الدراسة) ١٤٢/١، وينظر في بعض مواضع استشهاده بالحديث الشريف في كتابه شرح جمل الزجاجي (قسم التحقيق) ٢٠٠/٢، ٦٩٦، ٦٩٦، ١١١٧/٣، وفي: شرح الحمل الكبيرة للزجاجي لأبي الحسن على بن محمد بن الصنائع الأشبيلي (القسم الثاني)، تحقيق ودراسة نادى حسين عبد الجواه، رسالة دكتوراه، إشراف: أ.د. فائز زكي دياب، وأ.د. محمد عبدالله، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٩٨٨م، (قسم التحقيق) ١٧٦/١، ٣٦٦، ٥٦٦، ٤٤١.

د. أحمد نزال غازي الشمري
**يَسْتَدِلُونَ بِقَوْلِ الْعَرَبِ، وَفِيهِمُ الْمُسْلِمُ وَالْكَافِرُ، وَلَا يَسْتَدِلُونَ بِمَا رُوِيَ فِي الْحَدِيثِ
 بِنَقلِ الْعُدُولِ كَالْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَأَضْرَابِهِمَا...^(١)**

يقول ابن علان: "...وَلَا يَسْتَدِلُونَ" عطف على الجملة الحالية
 (بما روی) بصيغة المفهوم، (في الحديث) مطلقاً، المرؤى (بنقل
 العدول)...^(٢).

ويؤيد ذلك ما فهمه البدر الدمامي من موقف أبي حيان، والدمامي من
 أشد من عارض أبو حيان كما ذكر البغدادي وأبو الطيب الفاسي حينما تعرضا
 إلى هذه المسألة، إذ نقل البغدادي رد الدمامي على أبي حيان قائلاً: "وَقَدْ رَدَ هَذَا
 الْمُذَهَّبُ الَّذِي ذَهَبُوا إِلَيْهِ الْبَدْرُ الدَّمَامِيُّ فِي شَرْحِ التَّسْهِيلِ -وَلَهُ دَرُرٌ فَإِنَّهُ قَدْ
 أَجَادَ فِي الرَّدِّ، قَالَ: وَقَدْ أَكْثَرَ الْمُصْنَفُ مِنْ الْاسْتِدَالَ بِالْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، وَشَنَعَ أَبُو
 حَيَّانَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: إِنَّ مَا اسْتَنَدَ إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ لَا يَنْتَهِ لَهُ، لِنَطْرَقَ احْتِمَالَ الرِّوَايَةِ
 بِالْمَعْنَى، فَلَا يُوْثِقُ بِأَنَّ ذَلِكَ الْمُحْتَاجُ بِهِ لِفَظَةٍ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -هَنَّ تَقْوِيمُ بِهِ
 الْحَجَّةُ".^(٣)

وهذا يعني أن جواز الاستدلال بالحديث الشريف موقوف على إقامة
 الحجة على أن الحديث المراد الاستدلال به قد روی باللفظ لا بالمعنى، مما يدل
 على أن الاستدلال بالحديث عند أبي حيان مقيد بما يثبت أنه روی باللفظ.

وأوضح مما سبق كل تصريح أبي حيان نفسه في كتابه (ارتشاف
 لضرب) بذلك، فقد اعترض على ابن مالك فيما ذهب إليه من استعمال (كأين)

(١) التذليل والتكميل (المخطوط) ١٧٠/٥، والاقتراح ص ١٠٩، وداعي الفلاح ١/٢٦٥-٢٦٦، وخزانة الأدب ١٢/١، وفيض نشر الانشراح ٤٩٤-٤٩٦.

(٢) داعي الفلاح ٢٦٦/٢.

(٣) خزانة الأدب ١٤/١، وينظر كلام الدمامي في كتابه: تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد ٢٤١/٤ وما بعدها.

موقف أبي إسحاق الشاطبي

للاستفهام قائلًا: "وزعم ابن مالك أنها قد يُستفهم بها، واستدل بأثر جاء عن أبي عالي عادته في إثبات القواعد النحوية بما روي في الحديث وفي الآثار مما نقله الأئمّة الذين يلحنون، ومما لم يتعين من لفظ الرسول - صلى الله عليه وسلم - ولما من لفظ الصحابي، فيكون (حجّة إذا جازوا) النقل بالمعنى" (١).

وعلى ذلك، فعل ابن الصنائع وأبا حيّان لا يعنian بترك النهاة للاستدلال به مطلقاً الترک كما توحّيه ظاهر عبارتهما التي سبق أن نقلناها، بل قد يفسر بأن ما يقصدانه هو أن النهاة لم يستدلوا بمطلق الحديث كما فعل ابن مالك وابن خروف وغيرهما لأسباب بيّنوها، كجواز روایة الحديث بالمعنى، وأن روایته أئمّة، وما وقع فيه لحن بسبب ذلك.

وإيراد جلال الدين السيوطي لكلام أبي حيّان وابن الصنائع في كتابه (اقتراح في علم أصول النحو) غايتها تفسير عدم الإكثار من الاستدلال بالحديث عند النهاة، مؤيداً ما فررَه في بداية كلامه، وفي نفس الوقت ذكره كاعتراض لمخالفة ابن مالك لهذا الموقف العام للنهاة.

فأبُو حيّان وابن الصنائع يراهما السيوطي والشاطبي قبله بنظره واحدة، وقد ذكر السيوطي في آخر المسألة ما يؤيد صحة رأيهما، مما يدل على

(١) ارتضاف الضرب من لسان العرب لأبي حيّان الأندلسى (٧٤٥ هـ)، تحقيق د. رجب عثمان، ط١، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٨م، ٢/٧٩١، مع التبيّه على أن المحقق ذكر (إذا جازوا)، وذكر د. مصطفى النمس في تحقيق آخر لهذا الكتاب (إذا جازوا)، ينظر: ارتضاف الضرب من لسان العرب، تحقيق د. مصطفى أحمد النمس، ط١، مطبعة النسر الذهبي، القاهرة، ١٩٨٤م، ١/٣٨٧، وهذا لا يتنقّم مع السياق كما هو واضح إلا إذا حملنا الفعل (جازوا) بمعنى (جازوا)، وما ثبّتنا هنا هو ما ثبّته د. خديجة الحديشي من المخطوط في كتابها: موقف النهاة من الاستشهاد بالحديث الشريف ص ٢٤٠، وهذا هو الراجح.

د. أحمد نزال غازي الشمري

أنه موافق لهم فيما فسّرّا به عدم إكثار المتقدّمين من الاستدلال بالحديث الشريف.

وعلى ذلك فالذى فهمه ابن الطيب الفاسى في كتابه(فيض نشر الانشراح) هو في الحقيقة غير الفهم الذي ينبغي أن يفهم من إيراد السيوطى لكلام ابن الصنائع وأبى حيّان، وغيرقصد الذى أراده السيوطى منه، فنراه يعدّ السيوطى من المانعين قائلاً: وتابعهما على ذلك الجلال السيوطى - رحمة الله - فأولئك بنقل كلامهما، واللهج به في كتابه، واعتنى باستيفائه في كتابه المؤسوم -(اقتراح في علم أصول النحو)^(١).

وفي الوقت نفسه الذي نرى فيه جلال الدين السيوطى بحسب فهم الفاسى مانعاً للاستدلال بالحديث موافقاً لابن الصنائع وأبى حيّان نجد البغدادى يجعل جلال الدين السيوطى متبعاً الشاطبى الذى توسط بين المانعين مطلقاً والمجوزين مطلقاً، فقال بعد أن ذكر توسط أبى إسحاق الشاطبى بحسب رؤيته: وقد تبعه السيوطى في الاقتراح^(٢).

والفاسى والبغدادى قد فهموا النصوص بخلاف ما فهمه غيرهما، وقد حفّت الأدلة والحجج ما ذهب إليه هذا البحث بما يغلب على الظنّ بأنّ مقصود النّهاة مغاير لما فهمه البغدادى وابن الطيب الفاسى ومن أخذ عنهما من المحدثين.

وعلى ذلك نخلص إلى أن التصنيف الثلاثي الذى وضعه البغدادى لا وجه له، فالنّهاة متّقون على اعتبار الحديث الشريف مصدرًا من مصادر الدليل السماعي، غير أن شروط الاحتجاج به هي التي لم تكن محل اتفاق بين النّهاة.

(١) فيض نشر الانشراح ٤٧/٤، وشرح كفاية المتحفظ(تحرير الرواية في تقرير الكفاية) ص ٩٦ .

(٢) خزانة الأدب ١٣/١

— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

هذا ما ترجح في هذا البحث إذ من السهل القول بتخطئة أبي حيّان وابن الصائع وبتافقهما كما فعل ابن الطيب الفاسي وبعض المحدثين، ولكن من العدل والصواب والحق أن يُتمسّك بما يُظن ويُعتقد أنه مقصدهما من الكلام بعد ما يستبّين بالتحقيق، إذ من الأمور غير الواقعية عقلاً أن نقول بغفلة ابن الصائع وأبي حيّان عن استدلالات النّحاة السابقين، وعدم معرفتهما بما وقع من قلة الاستدلال بالحديث في كتب من تقدّمهم من النّحاة، وما بمكانتهما من رفعة قدر وسعة اطّلاع، واعتبارهما من النّحاة المتأخّرين، ناهيك من أن يقرّرا أصلًا ثم تفضّلها له في استدلالهما بالحديث الشريف.

* *

د. أحمد نزال غازي الشمري

الفصل الثاني

التحقيق في موقف أبي إسحاق الشاطبي

من الاحتجاج بالحديث الشريف

أولاً: مصدر تعيين موقف أبي إسحاق الشاطبي في الدراسات الحديثة:

لقد مرَّ علينا فيما سبق بيانه أنَّ مصدر تعيين موقف النَّحَاة من الاحتجاج بالحديث الشرِيف عند المحدثين لم يخرج عن المصادر التي سبق بيانها ابتداءً بابن الصَّائِع فيما أورده في كتابه (شرح جمل الزَّجَاجِي) وانتهاءً بما فحَّلَ فيه ابن الطَّبَّاب الفاسِي في كتابيه (فيض نشر الانشراح من روض طيِّ الاقتراح) و(شرح كفاية المتحفظ)، وأنَّ مصدر تعيين التَّصْنِيف الثَّلَاثِي لموافق النَّحَاة (المنع المطلق-الجواز المطلق-التوسط) هو عبد القادر البغدادي حينما تحدثَ عن الاحتجاج بالحديث الشرِيف وموقف النَّحَاة منه في مقدمة كتابه (خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب).

وموقف أبي إسحاق الشاطبي من الاحتجاج بالحديث الشرِيف لم يرد في كلِّ المصادر السابقة المذكورة إلَّا عند عبد القادر البغدادي في كتابه (خزانة الأدب)، فهو أول من وضع الشاطبي في مذهبٍ متوسطٍ بين المانعين والمجوزين، وقد تبعه في ذلك غالب المحدثين ممَّن تناول موقف النَّحَاة.

فهو يقول بعد أنْ صَنَفَ النَّحَاة بحسب موافقهم تجاه الاحتجاج بالحديث الشرِيف إلى مانعين وإلى مجوزين : "وتوسَّطَ الشَّاطِبِيُّ، فَجَوَزَ الاحتِجاج بالآحادِيثِ الَّتِي اعتَنَى بِنَقْلِ الْفَاظِهَا" ^(١).



(١) خزانة الأدب ١٢/١ .

— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

ثم نقل بعد ذلك كلام أبي إسحاق الشاطبي في كتابه (المقاديد الشافية) في شرح الخلاصة الكافية) بتصرف كبير سبق عليه لاحقاً بالتفصيل.

ولم يكن الوسط الذي يراه عبد القادر البغدادي في الاحتجاج بالحديث الشريف خاصاً بأبي إسحاق الشاطبي بل أضاف إليه في هذه النسبة جلال الدين السيوطي كما عرفنا، إذ يقول: "وقد تبعه السيوطي في الاقتراح" (١).

ولكن هذا الموقف الذي وضعه عبد القادر البغدادي لأبي إسحاق الشاطبي لا يرى به ابن الطيب الفاسي، فقد وضع أبو إسحاق الشاطبي ضمن المجوزين الذين شيدوا أركان جواز الاحتجاج بالحديث الشريف، ومالوا إليه.

فقال حينما رد ما استدل به أبو حيان الذي بين أن النهاة المتقدمين والمتاخرين لم يفعلوا بالحديث الشريف ما فعله ابن مالك من كثرة الاستدلال دون تقييد: "وأما دعاؤه أن نهاة الأقاليم تابعوهم على ذلك، فهو مصادرة، بل هذه كتب الأندلسية وأهل المغرب قاطبة مشحونة بذلك".

وقد استدل بالحديث في كتب النحو طوائف... (٢)

وقد مثل لعدد ممن استدل بالحديث الشريف من النهاة، وذكر من أيد هذا الرأي منهم في كتبه، فعد من بينهم أبو إسحاق الشاطبي قائلاً: "شيد أركانه المحققون كالإمام النووي في شرح مسلم وغيره، والعلامة المحقق البذر الدمامي في شرح التسهيل وغيره، وقاضي القضاة ابن خلدون في مواضع من

(١) السابق ١٣/١.

(٢) شرح كفاية المحتفظ ص ٩٨، وقد نقل هذا الكلام بتصرف في فسيض نشر الانشراح ٤٥٤/١.

د. أحمد نزال غازي الشمري
مُصنفاته، بل خص هذه المسألة بالتصنيف، وأجاب عن كل ما أورده جواباً شافياً، ومما إليه العلامة النظار أبو إسحاق الشاطبي...^(١).

وعلى ذلك، فإننا أمام موقفين حدثهما المصادر التي استقى منها النهاة المحدثون موقف أبي إسحاق الشاطبي، هما:

- ١- التَّوْسِطُ: فَلَا يُجِيزُ الْاحْتِاجَاجُ بِمُطْلَقِ الْحَدِيثِ، وَلَا يُمْنَعُ الْاحْتِجاجُ بِمُطْلَقِهِ.
- ٢- التَّجْوِيزُ: فَهُوَ يُجِيزُ الْاحْتِجاجُ بِمُطْلَقِ الْحَدِيثِ الْشَّرِيفِ.

غير أنَّ المشهور عند المحدثين هو اتباع عبد القادر البغدادي حينما جعل أبي إسحاق الشاطبي في مذهب متوسط بين المانعين والمحوزين.

ولم نقف على نصٍّ من النصوص بحسب ما وُقِفَ عليه من مصادر يذكر ما ذكره ابن الطَّبِيب الفاسي عن أبي إسحاق الشاطبي في كتابه(شرح كفاية المتنحفظ)، حتى إنَّ ابن الطَّبِيب الفاسي لم يذكر أبي إسحاق الشاطبي في كتابه(فيض نشر الانشراح) حينما ذكر أسماء المحوزين للاحتجاج.

وعلى ذلك، فإنَّ عبد القادر البغدادي هو مصدر معرفة موقف أبي إسحاق الشاطبي عند النهاة المحدثين، حتى ما ذكره أبو إسحاق الشاطبي من حجج ساقها كثير من المحدثين متبوعين البغدادي فيما ذكره، وفيما تصرف به من نصٍّ أورده عنه من كتابه(المقاديد الشافية في شرح الخلاصة الكافية).

ثُالثًا: الإشكالات في تعين موقف أبي إسحاق الشاطبي:

إنَّ موقف أبي إسحاق الشاطبي الذي بيَّنه عبد القادر البغدادي لا ينبغي قوله كموقف قسيم للموقفين اللذين سطَّرَهما النهاة المتأخرُون كموقفين عامتين للنهاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، ذلك لأنَّ هناك عدَّة إشكالات تستوجب

(١) شرح كفاية المتنحفظ ص ٩٨. ولم يذكر الفاسي أبي إسحاق الشاطبي في كتابه(فيض نشر الجديـد والـاشـراحـ).

موقف أبي إسحاق الشاطبي

عدم قبول هذه النسبة إلى أبي إسحاق الشاطبي، ويمكن إجمال هذه الإشكالات في النقاط الآتية:

١- لم يضع عبد القادر البغدادي النص الذي نقله عن أبي إسحاق الشاطبي من كتابه (المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية) في الموضع الذي ينبغي أن يكون فيه، وهذا الكتاب هو شرح أبي إسحاق الشاطبي على ألفية ابن مالك في النحو والصرف.

وببيان ذلك أن عبد القادر البغدادي قام بقطع هذا النص عن سياقه الأصلي الذي فيه، إذ هو في سياق مختلف عن السياق الذي أورده في كتابه (خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب).

والنص ذكره البغدادي بعد أن نقل كلام أبي حيّان في الحديث الشريف، وذكره للأدلة في إطلاق الاحتجاج بالحديث الشريف.

ونص البغدادي الذي نقله بتمامه هو: **وتوسيط الشاطبي، فجواز الاحتجاج بالأحاديث التي اعتمى بنقل ألفاظها.**

قال في شرح الألفية: **لَمْ تَجِدْ أَحَدًا مِنَ النَّحْوَيْنِ اسْتَشْهَدَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُمْ يَسْتَشْهِدُونَ بِكَلَامِ أَجْلَافِ الْعَرَبِ وَسُفَهَائِهِمُ الَّذِينَ يَبْيَلُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، وَأَشْعَارِهِمُ الَّتِي فِيهَا الْفُحْشُ وَالْخُنَاءُ، وَيَتَرَكُونَ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ لِأَنَّهَا تَتَقَلَّ بِالْمَعْنَى، وَتَخْتَلُفُ رِوَايَاتُهَا وَالْفَاظُهَا، بِخَلَافِ كَلَامِ الْعَرَبِ وَشِعْرِهِمْ، فَإِنَّ رُوَايَةَ اعْتَنَوا بِالْفَاظُهَا لِمَا يَتَبَيَّنُ عَلَيْهِ مِنَ النَّحْوِ، وَلَوْ وَقَفَ عَلَى اجْتِهَادِهِمْ قَضَيْتَ مِنْهُ الْعَجَبَ، وَكَذَا الْقُرْآنُ وَوُجُوهُ الْقِرَاءَاتِ، وَأَمَّا الْحَدِيثُ، فَعَلَى قِسْمَيْنِ:**

قِسْمٌ يَعْتَنِي نَاقِلُهُ بِمَعْنَاهُ دُونَ لَفْظِهِ، فَهُدًى لَمْ يَقُعْ بِهِ اسْتَشْهَادُ أَهْلِ الْلُّسَانِ.

د. أحمد نزال غازي الشمري

وَقِسْمٌ عُرِفَ اعْتَنَاءُ نَاقِلَهُ بِلَفْظِهِ لِمَقْصُودِ خَاصٍ، كِالْأَحَادِيثُ الَّتِي قُصِّدَ بِهَا بَيَانُ فَصَاحَبَتِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كِتَابُهُ لِهِمْذَان^(۱)، وَكِتَابُهُ لِوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ^(۲)، وَالْأَمْثَالُ النَّبُوَيَّةُ، فَهَذَا يَصِحُّ الْاسْتِشَاهَادُ بِهِ فِي الْعَرَبِيَّةِ.

وَابْنُ مَالِكٍ لَمْ يُفَصِّلْ هَذَا التَّقْصِيلُ الضرُورِيُّ الَّذِي لَا يُدْرِكُ مِنْهُ، وَبَنِي كَلَامَةٍ عَلَى الْحَدِيثِ مُطْلَقاً، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ سَلْفًا إِلَّا ابْنَ حَرْوَفٍ، فَإِنَّهُ أَتَى بِأَحَادِيثٍ فِي بَعْضِ الْمُسَائِلِ حَتَّى قَالَ ابْنُ الضَّائِعِ: لَا أَعْرِفُ هَلْ يَأْتِي بِهَا مُسْتَدِلاً بِهَا، أَمْ هِيَ لِمُجَرَّدِ التَّمْثِيلِ؟

وَالْحَقُّ أَنَّ ابْنَ مَالِكَ غَيْرَ مُصِيبٍ فِي هَذَا، فَكَانَهُ بَنَاهُ عَلَى امْتِنَاعِ نَقْلِ الْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى، وَهُوَ قَوْلٌ ضَعِيفٌ أَهـ.^(۳)

وَوَاضِحٌ مِنَ السِّيَاقِ الَّذِي وَضَعَ فِيهِ الْبَغْدَادِيُّ هَذَا النَّصَّ أَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ الشَّاطِئِيَّ يَعْتَرِضُ عَلَى النَّحَاةِ فِي مَنْعِهِمِ الْاسْتِشَاهَادُ بِالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ، بَلْ وَيَلْوُمُهُمْ عَلَى مَا فَعَلُوهُ.

هَذَا مَا يُفَهَّمُ مِنْ بَدْيَةِ نَقْلِهِ لِقَوْلِهِ: (لَمْ نَجِدْ أَحَدًا مِنَ النَّحْوَيْنِ اسْتَشَاهَدَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُمْ يَسْتَشَهِدُونَ بِكَلَامِ أَجْلَافِ الْعَرَبِ).

(۱) هي قبيلة همدان، وقد كتب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ كِتَابًا إِلَى قَبَائِلِهَا الَّتِي تَفَرَّعُ مِنْهَا، وأَرْسَلَهُ مَعَ وَفْدٍ لَهُمْ حِينَمَا قَدِمُوا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْلِمِينَ يَوْصِيهِمْ بِمَالِكِ النَّبُوَيَّةِ لَعْدِ الْمَلِكِ بْنِ هَشَامِ الْحَمِيرِيِّ الْمَعَافِرِيِّ (۲۱۳هـ)، تَحْقِيقٌ: مُصطفى السقا وآخرين، ط٢، مطبعة البابي الحلبى، القاهرة، ۱۹۵۵م، ۵۹۸/۲.

(۲) هو وائل بن حجر بن ربيعة الحضرمي، كان قيِّماً من أقيال حضرموت، وكان أبوه ملكاً من ملوكهم، وقد وفد إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَمَا بَشَّرَ بِهِ وَأَسْلَمَ وَقَدْ تَوَفَّ فِي حدود الخمسين للهجرة. يَنْظَرُ: تاريخ الإسلام ۴۴۵/۲، والوافي بالوفيات لصلاح الدين خليل الصدقى، تَحْقِيقٌ: أَحْمَدُ الْأَرْناؤُوطُ، وَتَرْكِي مُصطفى، ط١، دار إحياء التراث، بيروت، ۲۵۰/۲۷.

(۳) خزانة الأدب ۱۲/۱، ۱۲-۱۳.

— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

وَسُفَهَائِهِمُ الَّذِينَ يَبْيَلُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ (،إِلَى قَوْلِهِ: (وَلَوْ وَقَتَ عَلَى اجْتِهَادِهِمْ قَضَيْتَ مِنْهُ الْعَجَبَ، وَكَذَا الْقُرْآنُ وَوِجْهُ الْقِرَاءَاتِ).)

وهذا يعني أنه لا يوافق النهاة في منعهم للاستشهاد بالحديث الشريف، ومن باب أولى لا يوافق أيضاً ابن الصنائع وأبا حيأن في ذهابهما إلى المنع بحسب ما سطره من مواقف النهاة تجاه الاحتجاج بالحديث الشريف.

ويؤخذ من قوله أيضاً: (وَابْنُ مَالِكٍ لَمْ يُفَصِّلْ هَذَا التَّقْصِيلَ الضرُورِيِّ الَّذِي لَا يُدْعَ مِنْهُ، وَبَنَى كَلَامَهُ عَلَى الْحَدِيثِ مُطْلَقاً)، إلى قوله: (وَهُوَ قَوْلٌ ضَعِيفٌ) أنه في الوقت نفسه معارض لابن مالك وغير موافق له فيما ذهب إليه من جواز الاستشهاد بمطلق الحديث الشريف.

فيخلاص من ذلك كله أنه متوسط بين المذهبين، لا هو مانع للاحتجاج بالحديث على إطلاقه، ولا هو مجيز للاحتجاج به على إطلاقه.

ولكن في تقسيمه للحديث الشريف وما وقع فيه من كلام حول ما يستشهد به يفهم منه أن النهاة عنده لم يستشهدوا بالقسم الأول من الحديث الشريف الذي فرقه، وأن القسم الثاني هو الذي يجوز الاستشهاد به.

ومع أنه لم يصرّح في هذا النصّ بأن النهاة يجوزون الاستشهاد بالقسم الثاني الذي ذكره، إلا أنه يفهم من تصريحه بأنه لم يقع بالنوع الأول الاستشهاد عند أهل اللسان، وهم علماء العربية وقوع الاستشهاد بالنوع الثاني عندهم.

وهذا اضطراب بين، إذ كيف يصرّح بحسب ما نقله البغدادي في هذا النص - بأنه (لَمْ نَجِدْ أَحَدًا مِنَ النَّحْوَيْنِ اسْتَشْهَدَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُمْ يَسْتَشْهِدُونَ بِكَلَامِ أَجْلَافِ الْعَرَبِ وَسُفَهَائِهِمُ الَّذِينَ يَبْيَلُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ)، وفي نفس الوقت يوحى بأنهم قد استدلوا بنوع دون آخر؟

د. أحمد نزال غازي الشمرى

وهذا دليل بين على أنَّ هذا النَّصَ لم يصل إلينا بالصُّورَةِ الصَّحِيحةِ التي كانت فيه، سواءً من جهة معرفة السياق أم من جهة التَّصرُّف فيه.

وببيان ذلك يأتي في الإشكالية الآتية التي تقف على نصَّ أبي إسحاق الشاطبيِّ بالرجوع المباشر إلى كتابه (المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية).

٤- تصرف عبد القادر البغدادي في النَّصَ الذي نقله عن أبي إسحاق الشاطبيِّ من كتابه (المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية)، وهذا التَّصرف في الحذف والاختصار له أثر كبير في تغيير موقف أبي إسحاق الشاطبيِّ من الاحتجاج بالحديث الشريف، وظهوره في صورة التَّوسط بين المانعين والمحوزين الذي ارتضاه له عبد القادر البغدادي ومن تبعه من النَّهاةِ المحدثين.

وقد مرَّ بنا في النَّقطة السابقة نصَّ أبي إسحاق الشاطبيِّ كما هو الذي نقله عبد القادر البغدادي في (خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب)، أمَّا نصَّه الحقيقي في كتابه (المقاصد الشافية)، فقد كان أبو إسحاق الشاطبيِّ معارضًا لابن مالك حينما استدلَّ في المسألة التي ذهب فيها إلى جواز تصرف (سوى) وخروجهما عن الظرفية بما ورد في الشعر العربيِّ وفي الحديث الشريف من تصرف لـ(سوى)، فقال أبو إسحاق الشاطبيِّ: **أَمَّا الْحَدِيثُ، فَإِنَّهُ خَالَفُ فِي الْإِسْتِهادِ بِهِ جَمِيعَ الْمُتَقَدِّمِينَ، إِذَا تَجَدُ فِي كِتَابٍ نَحْوِيِّ اسْتِدَالًا بِحَدِيثٍ مَنْقُولٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِلَّا عَلَى وَجْهِ ذِكْرِهِ بِحَوْلِ اللَّهِ، وَهُمْ يَسْتَهِنُونَ بِكَلَامِ أَجْلَافِ الْعَرَبِ وَسُفَهَائِهِمْ، وَبِأَشْعَارِهِمُ الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ الْخَنَّا وَالْقَحْشِ وَالَّذِينَ لَا يَعْرِفُونَ قَبْلًا مَّنْ دَبَّرَ، بَلْ رَوَى أَبُو حَاتِمٍ^(١) عَنْ أَبِي عُمَرِ**

^(١) هو الإمام أبو حاتم سهل بن محمد الجشمي السجستاني، توفي سنة (٢٨٣هـ). ينظر ترجمته في : نزهة الآباء في طبقات الأدباء لأبي البركات الأباري

موقف أبي إسحاق الشاطبى

الجرمي أَنَّهُ أَتَى أَبَا عَبْدِةَ مَعْمَرَ بْنَ الْمُتَشَّبِّهِ بِشَيْءٍ مِّنْ كِتَابِهِ فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ
الْقُرْآنِ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: عَمَّا أَخْذَتْ هَذَا يَا أَبَا عَبْدِةَ، فَإِنَّ هَذَا تَفْسِيرًا خَلَافَ تَفْسِيرِ
الْفُقَهَاءِ، فَقَالَ لِي: هَذَا تَفْسِيرُ الْأَغْرَابِ الْبَوَالِينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، فَإِنْ شِئْتَ، فَخُذْهُ وَإِنْ
شِئْتَ ذَرْهُ.

ويتركون الأحاديث الصحيحة كما ترى، ووجه ترکيم الحديث أن يستشهدوا به ما ثبت عندهم فيه من نقله على المعنى، وجواز ذلك عند الآئمه، إذ المقصود الأعظم عندهم فيه إنما هو المعنى لتلقي الأحكام الشرعية، لا اللفظ، ولذلك تجد في الأحاديث اختلاف الألفاظ كثيرا، فترى الحديث الواحد في القصة الواحدة، والمقالة الفذة التي لا ثانية لها قد اختلفت فيه العبارات، اختلافا متفقاً، ما بين جار على ما عرف من كلام العرب، وما لم يُعرف، وليس ذلك إلا لما ساق لهم -أعني الرواية- من نقله بالمعنى.

وَمِنْ هُنَا أَجَازَ الْمُحْفَقُونَ ذَلِكَ لِلْعَارِفِ بِدِلَالَاتِ الْأَلْفَاظِ، لِأَنَّ الْمَعْنَى إِذَا سَلَمَتْ فِي النَّقلِ فَلَا مُبَالَةٌ بِمُجْرِدِ الْأَلْفَاظِ إِلَّا مِنْ بَابِ الْأُولَى خَاصَّةً، خَلَفَ مَا عَلَيْهِ الْأَمْرُ فِي نَقْلِ الشِّعْرِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ، فَإِنَّهُمْ -أَعْنِي رَوَاتُهُ- لَمْ يَتَّقُلوهُ أَخْذًا لِمَعْنَاهُ فَقْطُ، بَلِ الْمُعْتَى بِهِ عِنْدَهُمْ كَانَ الْفَظُّ لِمَا يَتَبَيَّنُ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْأَحْكَامِ الْلِسَانِيَّةِ، فَاعْتَنَى النَّحْوِيُّونَ بِالْاسْتِبَاطِ مِمَّا نَقْلُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ عَنِ الْقَاتِ وَتَرَكُوا مَا نَقْلُ مِنَ الْأَحَادِيثِ لِاحْتِمَالِ إِخْرَاجِ الرَّاوِي لِفَظِ الْحَدِيثِ عَنِ الْقِيَاسِ الْعَرَبِيِّ، فَيَكُونُ قَدْ بَنَى عَلَى غَيْرِ أَصْلِهِ، وَذَلِكَ مِنْ جُمِلَةِ تَحْرِيَّمِ فِي الْمُحَافَظَةِ عَلَى الْقَوَاعِدِ الْلِسَانِيَّةِ، وَلَوْ رَأَيْتَ اجْتِهادَهُمْ فِي الْأَخْذِ عَنِ الْعَرَبِ، وَكِيفِيَّةِ التَّلَقِ مِنْهُمْ لِقَضِيتِ الْعَجَبِ، فَلَيْسَ بِمُنْكَرٍ تَرْكُمُ لِلْاسْتِشَاهَدِ بِالْحَدِيثِ، وَالْاسْتِبَاطِ مِنْهُ، كَيْفَ وَهُمْ قَدْ بَنَوْا عَلَى مَا نَقْلُ أَهْلُ الْفَرَاءَتِ مِنْ

^{٥٧٧}) تحقيق: إبراهيم السامرائي، ط٣، مكتبة المدار، عمان، ١٩٨٥م، ص ١٤٥، وإثباته الرواية ٢/٥٨، والوافي بالوفيات ٦/١٠، وبغنية الوعاء ٦/٦، وشذرات الذكر ٣/٢٢.

د. أحمد نزال غازي الشمري

الروایات في الفاظ القرآن، فبنوا عليهما لما كان اعتناؤهم بنقل الالفاظ، وإذا فرض في الحديث ما نقل بلفظه، وعرف بذلك بنص أو بقرينة تدل على الاعتناء باللفظ صار ذلك المتفق أولى ما يحتج به النحويون واللغويون والبيانيون، ويتبين عليهم علومهم، وعلى هذا نقول: إن الحديث في النقل ينقسم إلى قسمين:

أحد هما: ما عرف أن المعنى به فيه نقل معانيه لا نقل الفاظه، فهذا لم يقع به استشهاد من أهل اللسان.

والثاني: ما عرف أن المعنى به فيه نقل الفاظه لمقصود خاص بما، فهذا يصح الاستشهاد به في أحكام اللسان العربي، كالأحاديث المتفوقة في الاستدلال على فصاحة رسول الله صلى الله عليه وسلم، كتابه إلى همدان...^(١).

وبعد أن مثل لأكثر من حديث شريف الذي اعتبر فيها باللفظ قال: "إلى أمثل هذا من الأحاديث المتحرّي فيها اللفظ".

وابن مالك - رحمة الله له لم يفصل هذا التفصيل الضروري الذي لا بد منه، فبني الأحكام على الحديث مطلقاً، ولا أعرف له فيه من النحاة سلفاً إلا ابن خروف يأتي بأحاديث في تمثيل جملة من المسائل، وقصده في الغالب لا يتبيّن في ذلك، حتى قال ابن الصنائع: لا أدرى هل يأتي بها بانياً عليها أم هي مجردة التمثيل، هذا معنى كلامه.

وكان ابن مالك بنى - والله أعلم - على القول بمنع نقل الحديث بالمعنى مطلقه وهو قول ضعيف يردده المقطوع به من نقل القضايا المتمحدة بالفاظ



(١) المقاصد الشافية ٤٠٣ - ٤٠١/٣، مع التتبّه إلى وجود زيادة في المطبوع لأكثر من جملة مكررة.

موقف أبي إسحاق الشاطبي
المختلفة غير مختص بزمان الصحابة دون غيرهم، ولا مقتصر به على العرب
دون من عدتهم.

ومن تأمل في كتب الحديث وجد فيها من ذلك من الألفاظ الحائدة عن
كلام العرب أشياء كثيرة، حتى تقع تحطئة الرواية من الأئمة الناقدين، والعلماء
الغارفين بكلام العرب من غير نكير من غيرهم.

فالحق أن ابن مالك في هذه القاعدة غير مصيب، كما أنه غير مصيب
في قاعده الأخرى في اعتبار ما في الشعر من الضرورات اعتبار مما يجوز
تبديله أو لا يجوز، وأما اعتماده على الشعر مجردًا من شر شهير يضاف إليه أو
يتوافق لغة مستعملة يحتمل ما في الشعر عليهما فليس بمعتمد عند أهل
التحقيق، لأن الشعر محل الضرورات، وسيأتي بيان هذا الأصل بعد إن شاء الله.

ومقصود بيان ضعف مدرك الناظم في جعله (سوى) متصرفة
كـ(غير)، فإن اعتماده هنا كان على هذين الأصلين، وهو يعتمد غيرهما مما لم
يعتمد غيره من الأئمة حسب ما ذكر بعضه، ويأتي باقيه إن شاء الله^(١).

هذا نص أبي إسحاق الشاطبي الحقيقي بلفظه بلا تصرف بحذف أو
باختصار باستثناء ما مثل به من الأحاديث التي لم تنقل هنا اختصاراً كي لا
يطول النقل، مع أنه لا يأس بما كان فيما نقل من طول لأن مدار الكلام هنا عن
التصرف في النص الأصلي، وهذا يستوجب نقل الكلام بلفظه كي يقارن بينه
وبين ما نقله عبد القادر البغدادي بتصرف.

ويمكن إيجاز هذا التصرف على وجه الدقة بالحذف أو بغيره من
مظاهر التصرف في النصوص الذي قام به البغدادي، وبيان أثره في تغيير مراد
أبي إسحاق الشاطبي فيما يلى:

(١) السابق ٤٠٣ - ٤٠٤

د. أحمد نزال غازي الشمري

أولاً: حذف عبد القادر البغدادي قول الشاطبي في بداية كلامه، وهذا الحذف هو الذي يبين موقف الشاطبي الحقيقى دون لبس أو غموض على ما سيأتي بيانه لاحقاً، وهو قوله: (إِنَّمَا الْحَدِيثُ بِقَوْنَتِهِ خَالِفٌ فِي الْإِسْتَشْهَادِ بِهِ جَمِيعِ الْمَعْدُمِينَ، إِذَا لَمْ تَجِدُ فِي كِتَابٍ نَحْوِيِّ اسْتَدَلَّا بِحَدِيثٍ مَنْقُولٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَّا عَلَى وَجْهِ ذِكْرٍ يَحْوِلُ إِلَيْهِ، وَهُمْ يَسْتَشْهِدُونَ بِكَلَامِ أَجْلَافِ الْعَرَبِ وَسُفَهَائِهِمْ، وَبِأشْعَارِهِمْ الَّتِي فِيهَا ذِكْرُ الْخَنَا وَالْفُحْشِ).

فنقل البغدادي كلام الشاطبي على هذه الصورة: (قَالَ فِي شَرْحِ الْأَلْفَيَّةِ: لَمْ يَجِدْ أَحَدًا مِنَ النَّحْوَيْنِ اسْتَشْهَدَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُمْ يَسْتَشْهِدُونَ بِكَلَامِ أَجْلَافِ الْعَرَبِ وَسُفَهَائِهِمْ الَّذِينَ يَبُولُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، وَأَشْعَارِهِمْ الَّتِي فِيهَا الْفُحْشُ وَالْخَنَا).

ثانياً: ساق عبد القادر البغدادي كما هو واضح كلام الشاطبي مساق المعترض على النهاة في منعهم للاستشهاد بالحديث الشريف-على حد مايراه- فصرف في أول قول الشاطبي السابق، وأظهره بصورة المعترض.

ثالثاً: حذف البغدادي من كلام الشاطبي السابق أهم عبارة فيه، وهي عبارة التي تدل على أن النهاة قد استشهدوا بالحديث الشريف على نحو خاص فصَلَّمَ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّاطِبِيَّ.

وما حذفه هو الاستثناء الذي ذكره الشاطبي في قوله: (إِذَا لَمْ تَجِدُ فِي كِتَابٍ نَحْوِيِّ اسْتَدَلَّا بِحَدِيثٍ مَنْقُولٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَّا عَلَى وَجْهِ ذِكْرٍ يَحْوِلُ إِلَيْهِ).

ثأرده البغدادي بعد الحذف على هذه الصورة: (لَمْ يَجِدْ أَحَدًا مِنَ النَّحْوَيْنِ اسْتَشْهَدَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -).

== موقف أبي إسحاق الشاطبي ==

وأبو إسحاق الشاطبي عند التحقيق نجد كلامه قائماً على تبيان وجه الاستشهاد بالحديث الشريف عند النهاة المتقدمين والمتاخرين، ذلك لأنهم لم يستشهدوا بمطلق الحديث الشريف.

رابعاً: حذف البغدادي موضعًا مهمًا يعلل فيه أبو إسحاق الشاطبي عدم استشهاد النهاة بمطلق الحديث الشريف، وقد أوجز فيه البغدادي، وربطه بكلام ليس مرتبطاً به في الأصل.

وهو قول الشاطبي (والذين لا يعْرِفُونَ قَبْلًا مِنْ دَبِيرٍ ...) إلى (وعلى هذا نَقُولُ)، فقد نقل منه البغدادي (ويَتَرَكُونَ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ).

وقد اختصر كل كلام الشاطبي في خمس جمل، وهو قوله بحسب نقل البغدادي: (لأنَّهَا تُنَقَّلُ بِالْمَعْنَى، وَتَخْتَلُّ رِوَايَاتُهَا وَالْفَاظُهَا، بِخَلَافِ كَلَامِ الْعَرَبِ وَشِعْرِهِمْ، فَإِنَّ رِوَايَةَ اعْتَنَوا بِالْفَاظِهَا لِمَا يَتَبَيَّنُ عَلَيْهِ مِنَ النَّحْوِ).

ثم بعد ذلك اختصر البغدادي قول الشاطبي: (ولَوْ رَأَيْتَ اجْتِهادَهُمْ فِي الْأَخْذِ عَنِ الْعَرَبِ، وَكَيْفَيَّةَ التَّلْقِيِّ مِنْهُمْ لَفَضَيَّتِ الْعَجَبِ، فَلَيْسَ بِمُنْكَرٍ تَرْكُهُمْ لِلْأَسْتِشَاهَدِ بِالْحَدِيثِ، وَالْأَسْتِبَاطِ مِنْهُ، كَيْفَ وَهُمْ قَدْ بَنَوْا عَلَى مَا نَقَّلَ أَهْلُ الْقُرَاءَاتِ مِنَ الرِّوَايَاتِ فِي الْفَاظِ الْقُرْآنِ، فَبَنَوْا عَلَيْهَا لِمَا كَانَ اعْتَنَاؤُهُمْ بِنَقْلِ الْأَفَاظِ).

وإذا فرضنا في الحديث ما نقل بلفظه، وعرف بذلك بنص أو بقرينة تدل على الاعتناء باللفظ صار ذلك الممنقول أولى ما يحتج به النحويون واللغويون والبيانيون، ويتبينون عليه علومهم، وعلى هذا نقول: إن الحديث في النقل ينقسم إلى قسمين...) بقوله: (ولَوْ وَقَتَ عَلَى اجْتِهادَهُمْ قَضَيْتَ مِنْهُ الْعَجَبِ، وَكَذَا الْقُرْآنُ وَوُجُوهُ الْقُرَاءَاتِ، وَأَمَّا الْحَدِيثُ، فَعَلَى قَسْمَيْنِ ...).

د. أحمد نزال غازي الشمري

ولاشك أن هذا التصرف يظهر أبا إسحاق الشاطبي على صورة المعرض والمتعجب والمستنكر لفعل النهاة من عدم الاستشهاد بالحديث الشريف، وترك الاستشهاد به مطلقاً، وهذا بلا شك غير صحيح، ولا توحى إليها عبارات أبي إسحاق الشاطبي في نصه الأصلي.

خامساً: حذف البغدادي قول الشاطبي: (وإذا فرض في الحديث ما نقل بخطه، وعرف بذلك بنص أو بقرينة تدل على الاعتناء باللفظ صار ذلك المنقول أولى ما يحتاج به النحويون واللغويون والبيانيون، ويتبين عليه عوميم).

وليس خافيا علينا أن هذا الكلام المذوق فيه تبيان صريح على أن الحديث الشريف الذي عرف النهاة اعتماد الرواية بلفظه بنص أو بقرينة تعين على ذلك هو الذي أولى ما يحتاج به عندهم.

هذه هي أبرز مواضع نص الشاطبي التي تصرف فيها البغدادي، ولا شك أن لها أثراً كبيراً في تغيير مراد أبي إسحاق الشاطبي منه.

٣- الإشكال الأخير في تعين موقف أبي إسحاق الشاطبي هو تردد موقفه عند من ذكره من متأخرى النهاة بين موقفين:

الأول: هو التوسط بين المجرّدين مطلقاً، وبين المانعين للاستشهاد بالحديث مطلقاً، وهو الموقف الذي ذكره كما رأينا عبد القادر البغدادي ومن تبعه من النهاة المحدثين، وهذا الموقف هو الموقف المشهور عنه عندهم.

الثاني: هو الجواز المطلق، وهو يتوافق مع موقف ابن مالك وابن هشام والتماميني وغيرهم.

== موقف أبي إسحاق الشاطبي ==

وهذا الموقف تفرد فيه ابن الطيب الفاسي - كما رأينا سابقاً - في كتاب (شرح كفاية المتحفظ)^(١)، ولم يذكر هذا الموقف له في كتابه (فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح).

فوجود هذين الموقفين في تراثنا النحوي قد يصبّب تعين موقف أبي إسحاق الشاطبي بالاضطراب، فتارة يكون مع المجوزين، وتارة أخرى مع المتوسطين، وهذا دليل على أنَّ موقف أبي إسحاق الشاطبي بحاجة إلى تحقيق.

وعموماً، فموقف أبي إسحاق الشاطبي من الاحتجاج بالحديث الشريف قد أصبح واضحاً بعد أنْ رجعنا إلى نصه الأصلي الذي أخذ منه البغدادي موقفه، وتصرّف فيه على ما يتكيف مع هذا الموقف الذي ارتضاه البغدادي له، إذ عند التمّعن في هذا النص من مضانه، والتأمل في عباراته التي تصرّف فيها البغدادي نخلص إلى أنَّ موقف الشاطبي ليس هو الموقف الذي اشتهر عنه عند المحدثين اتباعاً للبغدادي، وهو الموقف الذي سيَّتضح أكثر في النقطة التالية.

ثالثاً: بيان موقف أبي إسحاق الشاطبي:

إنَّ أبي إسحاق الشاطبي كانت له فطنة منقطعة النظير في الوقوف على مقاصد النحوين عموماً، وعلى وجه الخصوص في موقفهم تجاه الاحتجاج بالحديث الشريف.

فهو حينما نقل كلام ابن الضائع الذي تحدّث فيه عن ابن خروف لم يسلّم ليُعتبر عن اعتراضه التام له في الاحتجاج بالحديث الشريف، أو ليبين اعتراض ابن الضائع على ابن خروف، بل ساقه على أنَّ ابن خروف من المحتمل أنْ يكون كابن مالك في بنائه الأحكام النحوية أو الصرفية على الحديث

(١) ينظر: شرح كفاية المتحفظ ص ٩٨.

د. أحمد نزال غازي الشمري

الشريف دون نظر إلى مدى الاعتناء باللفظ في الحديث المستدل به، لأن ابن خروف يستدل بالحديث الشريف فقط.

وهذا خير تفسير لكلام الشاطبي السابق من نصه الأصلي حينما ذكر هذين النحوين في قوله: «ابن مالك - رحمة الله - لم يفصل هذا التفصيل الضروري الذي لا بد منه، فبني الأحكام على الحديث مطلقاً، ولا أعرف له فيه من النهاية سلفاً إلا ابن خروف يأتي بأحاديث في تمثيل جملة من المسائل، وقصده في الغالب لا يتبيّن في ذلك، حتى قال ابن الصنائع: لا أدرى هل يأتي بها بانياً عليها أم هي لمجرد التمثيل، هذا معنى كلامه»^(١).

والحق أن أبي إسحاق الشاطبي حينما ذكر مخالفة ابن مالك جميع النهاة المعتقدمين في استشهاده بالحديث، وذكر في نهاية نصه أنه لم يفصل التفصيل الضروري الذي فصله الشاطبي في قسمي الحديث الشريف^(٢)، فإن غايتها منه أمران:

- ١- بيان أن ابن مالك خالف جميع النهاة المعتقدمين من الاستشهاد بمطلق الحديث الشريف.
- ٢- تفسير ترك جميع النهاة المعتقدمين الاستدلال بمطلق الحديث، والتأكيد على قلة الاستدلال به عندهم، وابن مالك خالف الجميع بالاستدلال بمطلق الحديث دون تقييد بعض الأحاديث.

فإذا كان الأمر كذلك، فإنه من الأخرى الجزم بأن الشاطبي ليس متوسطاً في رأيه بين رأيين كما ذكر البغدادي، وتبعه فيما يراه كثير من النهاة المحنّين هو مفسر ل موقف النهاة من ترك الاستدلال بمطلق الحديث

(١) المقاصد الشافية ٤٠٤/٣.

(٢) ينظر السابق ٤٠٤/٣.

موقف أبي إسحاق الشاطبي

الشَّرِيف، وفِيهِ مَا فِيهِ مِنَ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحةِ الْمُنْقُولَةِ عَنِ النَّقَاتِ الْحَفْظَةِ
الْعَدُولُ، وَانْصَرَافُهُمْ عَنْهُ إِلَى الْاسْتِدَالَلَّبِيلِيَّهُ، وَلَمْ يَفْعُلُوا ذَلِكَ حِينَما اسْتَدَلُو
بِالْقُرَاءَاتِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ الْفَصِيحِ شِعْرًا وَنَثْرًا.

وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ مَوْفَقَ الشَّاطِبِيَّ هُوَ مَوْفَقُ النَّحَاةِ بِاسْتِئْنَاءِ ابْنِ مَالِكٍ وَمِنْ
سَارَ عَلَى نَهْجِهِ.

وَالَّذِي أَوْهَمْ تُوْسِطَ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّاطِبِيَّ هُوَ مَا نَقَلَهُ الْبَغْدَادِيُّ -كَمَا عَرَفَ
سَابِقًا- مِنْ نَصٍّ مُقْطَعٍ مِنْ كَلَامِهِ فِي (الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ) بِتَصْرِيفِ كَثِيرٍ مُؤْثِرٍ
فِي بِيَانِ قَصْدِ الشَّاطِبِيَّ مِنْهُ، بَلْ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَقُولَ إِنَّهُ أَدَى إِلَى تَغْيِيرِ مَقْصُودِ
الشَّاطِبِيَّ مِنْهُ، فَقَدْ نَقَلَهُ الْبَغْدَادِيُّ مُوْحِيًّا أَنَّ الشَّاطِبِيَّ مُعْتَرَضٌ عَلَى النَّحَاةِ فِي عَدَمِ
اسْتِدَالِهِمْ بِالْحَدِيثِ الْشَّرِيفِ، وَهُمْ يَسْتَدِلُونَ بِكَلَامِ أَجَلَافِ الْعَرَبِ شِعْرًا وَنَثْرًا.

وَهَذَا النَّقلُ وَالْفَهْمُ غَيْرُ صَحِيحِيْنِ مُطْلَقاً، فَالنَّصُّ الَّذِي نَقَلَهُ الْبَغْدَادِيُّ -كَمَا
مَرَّ بِنَا سَابِقًا^(۱)- عَنِ الشَّاطِبِيَّ مُخَالِفٌ لِمَا ذَكَرَهُ الشَّاطِبِيُّ فِي كِتَابِهِ (الْمَقَاصِدُ
الشَّافِيَّةُ)^(۲).

وَلَيْسَ بَعْدَ النَّقلِ عَنِ الشَّاطِبِيِّ فِي كِتَابِهِ (الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ) مُزِيدٌ
إِيْضَاحٌ، فَكَلَامُهُ الصَّرِيحُ الْمُبَاشِرُ قَدْ جَلَّ عَنِ كَثِيرٍ مِنَ الْغَوَامِضِ فِي هَذِهِ
الْمَسَأَلَةِ، إِذْ هُوَ مُفْسِرٌ لِتَرْكِ النَّحَاةِ الْاسْتِدَالَلَّبِيلِيَّ بِمُطْلَقِ الْحَدِيثِ الَّتِي فِيهَا أَحَادِيثٌ
صَحِيحَةٌ فِي نَسْبَتِهَا مَرْوِيَّةٌ عَنِ نَقَاتِ كَمَا فِي نَقْلِ الشِّعْرِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ الْمُنْثُورِ،
وَهُوَ يَبْرُرُ هَذَا التَّرْكُ الَّذِي لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ كَمَا ذَكَرَ بِمَا وَقَعَ عَنْ الْمُحَدِّثِينَ مِنْ
جُوازِ النَّقلِ بِالْمَعْنَى لِلرَّوَاةِ، فَإِذَا ثَبَتَ النَّقلُ بِالْلُّفْظِ (صَارَ ذَلِكَ الْمُنْقُولُ أُولَئِي مَا
يَحْتَاجُ بِهِ النَّحْوِيُّونَ وَالْلُّغُوِيُّونَ وَالْبَيَانِيُّونَ).

(۱) خزانة الأدب ۱/۱۲.

(۲) المقاصد الشافية ۳/۱۰۴.

د. أحمد نزال غاري الشمرى

وهو ما ببنته بعد ذلك فيم ثبت الاعتناء بلفظه بعد هذا الكلام السابق، وقد نقله عنه البغدادي أيضاً، وهذا ما وعده الشاطبي للقارئ أولًا عند قوله (إذ لا تجده في كتاب نحوٍ استدلالاً بحديث متقول عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلّا على وجّه ذكره بحول الله).

ولكن هذا القول الأول لم ينقله البغدادي عنه في (خزانة الأدب)، وهو مقتصر فيه، فوقع اللبس في تحديد موقف أبي إسحاق الشاطبي، وذلك بما يوحى أنه معارض للمنع عند النحوين، ومتوسط في رأيه بين المنع المطلق والحوال المطلق، لا مفسر لموقف النحاة، ولا موافق لهم فيما ذهبوا إليه.

وعلى ذلك ننفي أنَّ أبي إسحاق الشاطبي ليس متفرداً بهذا الرأي عن النحاة المتأخرین كما صُور لنا، بل ما قررَه أيضاً جلال الدين السيوطي عن موقف النحاة في الاحتجاج بال الحديث الشريف في كتابه (الاقتراح في علم أصول النحو) حينما تناول هذه المسألة هو نابعٌ من فهم دقيق للاستدلالاتِ كما هو عند أبي إسحاق الشاطبي، إذ هو أيضاً موافق للنحوين فيما ذهبوا إليه، وذلك حينما قال: **وَمَا كَانَ مِنْهُ مِنْهُ بِمَا ثَبَّتَ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْفَظِ الْمَرْوِيِّ، وَذَلِكَ نَادِرٌ**^(١).

وليراد السيوطي لكلام أبي حيان وابن الصنائع بعد كلامه السابق **غاية** **غير عدم الإكثار من الاحتجاج بال الحديث عند النحاة، مؤيداً ما قررَه في بداية كلامه** وفي نفس الوقت قد ذكره كاعتراض لمخالفة ابن مالك لهذا الموقف العام **النحاة**.

فيما يلي حيان وابن الصنائع يراهما السيوطي والشاطبي قبله بنظره واحدة وهو أنَّهما يمثلان موقف سائر النحاة من الاحتجاج بال الحديث الشريف.



(١) الاقتراح ص ٦٠٦، وداعي الفلاح ٢٤٢/١، وخزانة الأدب ١٣/١، وفيض نشر الانشراح

— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

وقد ذكر جلال الدين السيوطي في آخر تناوله لهذه المسألة ما يؤيد صحة رأيهما، مما يدل على أنه موافق لها فيما فسرا به عدم إكثار المتقذمين من الاحتجاج بالحديث الشريف.

وموقف جلال الدين السيوطي أيضاً كموقف أبي إسحاق الشاطبي قد دخله الاضطراب تعيناً عند ابن الطيب الفاسي وعبد القادر البغدادي.

وقد فهمه ابن الطيب الفاسي غير الفهم الذي ينبغي أن يفهم من إيراد السيوطي لكلام ابن الصنائع وأبي حيّان، وغيرقصد الذي أراده السيوطي منه، فنرى الفاسي يعد السيوطي من المانعين للاستشهاد بالحديث الشريف قائلاً: "وابعهما على ذلك الجلال السيوطي رحمة الله فاولئك ينقل كلامهما، واللهج به في كتابه، واعتنى باستيفائه في كتابه المؤسوم بـ(الاقتراح في علم أصول النحو)"^(١).

أما عبد القادر البغدادي، فقد غایر ابن الطيب الفاسي، فجعل جلال الدين السيوطي متبعاً الشاطبي الذي توسط بين المانعين مطلقاً والمجوزين مطلقاً، فقال بعد أن ذكر توسط أبي إسحاق الشاطبي بحسب رؤيته: "وقد تبعه السيوطي في الاقتراح"^(٢).

ولكن بعد كل ما تبيّن لنا فيما سبق بيّنه، وظهر بالدليل القطع، فإننا نستطيع أن نقول إن ابن الطيب الفاسي و عبد القادر البغدادي قد فهمما النصوص الواردة عن أبي إسحاق الشاطبي وعن جلال الدين السيوطي بخلاف ما ينبغي أن يكون عليه موقفهما.

(١) فيض نشر الشرح ٤٤٧/١، وشرح كفاية المتحفظ (تحرير الرواية في تقرير الكفاية) ص ٩٦.

(٢) خزانة الأدب ١٣/١.

د. أحمد نزال غازي الشمري

فعلى ذلك لا يختلف موقف أبي إسحاق الشاطبي عن جمهور النحويين المتقدمين والمتاخرين - على نحو ما بيته سابقاً - وهو موقف الذي يتألّص يقول جلال الدين السيوطي: "وَمَمَّا كَلَمْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُسْتَدِلُّ مِنْهُ بِمَا قَاتَ اللَّهُ عَلَى الْفَظِّ الْمَرْوِيِّ...".^(١)

وقد شرح ابن علان الصديقي كلام السيوطي السابق الذي يبيّن موقف التحقيقين من الاحتجاج بالحديث الشريف، فقال: "(عَلَى الْفَظِّ الْمَرْوِيِّ)؛ وَالرَّوَايَةُ بِالْفَظِّ لَا بِالْمَعْنى".^(٢)

وهذا ما عناه أبو إسحاق الشاطبي حينما قسم الحديث الشريف إلى قسمين، وهو في الحقيقة يُشعر بوجود أحاديث يقبلها النحويون في الاستدلال، وأخرى لا يقبلونها، وذلك في قوله: "وَعَلَى هَذَا نَقُولُ: إِنَّ الْحَدِيثَ فِي النَّقلِ يَقْسِمُ إِلَى قِسمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: مَا عُرِفَ أَنَّ الْمُعْتَنِي بِهِ فِيهِ نَقْلٌ مَعَانِيَةً لَا نَقْلَ الْفَاظَةِ، فَهَذَا لَمْ يَقْعُدْ بِهِ لِسْتَهَا مِنْ أَهْلِ الْلِّسَانِ .

والثاني: مَا عُرِفَ أَنَّ الْمُعْتَنِي بِهِ فِيهِ نَقْلٌ الْفَاظَةِ لِمَقْصُودٍ خَاصٍ بِهَا، فَهَذَا يَصْحُحُ الْإِنْسَابُ بِهِ فِي أَحْكَامِ الْلِّسَانِ الْعَرَبِيِّ".^(٣)

والشاطبي يشير إلى أن النوع الأول لم يستدل به النحاة لأنّه ثبت عندهم النقل بالمعنى، أما الذي يثبت عندهم الاعتناء باللفظ، بحيث تحفة القرائن التي ينبع علىظنها أن الحديث قد نقل باللفظ، فهذا الذي ينبغي الاستدلال

(١) المقترن ص ٦٠، دعوى الفلاح ٢٤٢/١، وخزانة الأدب ١٣/١، وفيض نشر الانشراح ٤٤٨-٤٤٩.

(٢) دعوى الفلاح ٢٤٢/١.

(٣) المقترن الثانية ٤٠٣-٤٠٢/٣.

— موقف أبي إسحاق الشاطبي
بـه، وهو ما استدل به النحاة فعلاً، وإن قلَّ، ولم يكُن كثرة الأنواع الأخرى من السِّمَاع، وهو ما يتمثل بالنوع الثاني الذي ذكره .

وقد وضح رأيه صراحة بقوله: «إذا فرض في الحديث ما نقل بلفظه، وعرف بذلك بِنْصٍ أو بِقَرِينَةٍ تَدْلِيُّ عَلَى الاعْتَنَاءِ بِاللَّفْظِ صَارَ ذَلِكَ الْمَنْقُولُ أَوْلَى مَا يَحْتَاجُ بِهِ النَّحْوِيُونَ وَاللُّغَوِيُونَ وَالبَيَانِيُونَ، وَبِيَتُونَ عَلَيْهِ عُلُومَهُمْ»^(١).

فنلاحظ على كلام أبي إسحاق الشاطبي أنَّ الحديث المروي باللفظ
والذِّي يجوز الاحتجاج به هو ما عُرف بأحد أمرين:

الأول: أن يُعرف بتصريح من علماء الحديث أو الرواة أنفسهم على أنَّ
الحديث مروي باللفظ.

الثاني: أن تدلُّ قرينة ما من القرآن على أنَّ هذا الحديث قد مروي
باللفظ، وهو ما يغلب الظن بسببها على أنَّ الحديث بلفظه الذي قيل لا معناه .

وأبو إسحاق الشاطبي لم يقيِّد هذه القرائن التي ترشدنا إلى الحديث
المروي باللفظ بعدد معين، ولكنه عند إطلاقه للقرائن المؤدية إلى الحديث
المروي باللفظ، وعدم تعينه لها جعل الأمر في الحقيقة راجعاً إلى مطلق ما
يُثبت عند النحوِي نفسه الذي يريد الاستدلال بالحديث، فأي قرينة يضمِّن النحوِي
بها إلى أنها تُثبت الاعتناء بلفظ الحديث، فهي قرينة مقبولة، فقبل الحديث الذي
يُحوي عليها في مجال الاستدلال.

وقد مثل أبو إسحاق الشاطبي لجزء من هذه القرائن تاركاً باقي القرآن
للنحوِي المستدل.

(١) المقاصد الشافية ٤٠٢/٣.

د. أحمد نزال غازي الشمري

فمن ذلك قوله: "كالاَحادِيثُ الْمُنْقُولَةُ فِي الْاسْتِدَالِ عَلَى فَصَاحَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ..."^(١)

ومنها أيضاً ما مثل به لهذه الأحاديث المروية باللفظ كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى همدان، وكتابه إلى وائل بن حجر، وما خاطب فيه قوماً من الأقوام كما ذكر، إلى أن يقول: "إِلَى أَمْثَالِ هَذَا مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُتَحَرِّرِ فِيهَا التَّقْتُلُ"^(٢).

فعلى ذلك يكون من هذه القرائن التي يراها أبو إسحاق الشاطبي هو ما ثبت به إظهار فصاحتته، ومنها الكتب التي كتبها إلى بعض الملوك مما يثبت أنها بلغته، ولم تغير لأنها قد كتبت في عصره، ومنها ما خاطب به أقواماً ليوحدهم كما مثل.

وعلى ما وضحه أبو إسحاق الشاطبي نفهم أن القرينة التي تساعد على الوصول إلى الحديث المروي باللفظ، والتي يراها جلال الدين السيوطي هي في الحقيقة قرينة غير لازمة لجميع النهاة، إذ هو يرى أن القرينة التي توصل إلى معرفة الحديث المروي باللفظ هي قصر منه، إذ الأحاديث القصيرة لقلة ألفاظها قد يستوجب ذلك حفظ اللفظ، وأداء الحديث كما هو بلغته، بخلاف الأحاديث الطويلة.

وتصريح جلال الدين السيوطي بهذه القرينة كان في بداية كلامه عن الاحتجاج بالحديث الشريف، إذ قال: "وَأَمَّا كَلَامُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيُسْتَدَلُّ مِنْهُ

— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

بِمَا ثَبَّتَ أَنَّهُ قَالَ اللَّهُ عَلَى الْفَظِيْلِ الْمَرْوِيِّ، وَذَلِكَ نَادِرٌ جِدًا، إِنَّمَا يُوجَدُ فِي الْأَحَادِيثِ الْقِصَارِ عَلَى قَلَّةِ أَيْضًا ^(١).

وبين ابن الطيب الفاسي مراد السيوطي بـ(الأحاديث القصار)، إذ يرد به قصر متن الحديث، والقصر في الحقيقة يسهل حفظ المتن، وعدم التصرف بألفاظه.

فقد قال الفاسي شارحاً كلام السيوطي: **الْمُرَادُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُتُونُ، وَقَدْ أَلَفَ الْمُصَنَّفُ كِتَابًا جَمَعَ فِيهِ كَثِيرًا مِنْهَا سَمَاءُهُ دُرَرُ الْبِحَارِ فِي الْأَحَادِيثِ الْقِصَارِ.**

واستوعب الكثير من ذلك شيخ شيوخ شيوخنا عبد الرؤوف المناوي^(٢)، فجمع من ذلك عشرة آلاف حديث في عشرة كراس...^(٣).

وإذا عدنا إلى ما قرره أبو البركات الأنباري من قبل أبي إسحاق الشاطبي وجلال الدين السيوطي من موقف للنحوين من الاحتجاج بالحديث الشريف، فقد نسبط من كلامه أن القرينة التي يراها مؤدية إلى الحديث المروي باللّفظ هي كون الحديث الشريف المراد الاستدلال به من الأحاديث

(١) الاقتراح ص ١٠٦، وداعي الفلاح ٢٤٢/١، وخزانة الأدب ١٣/١، وفيض نشر الانشراح ٤٤٦-٤٤٨/١.

(٢) هو عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي الشافعي، أخذ عن والده، وحفظ عليه وعلى مشايخ عصره المتون العلمية من مثل ألفية ابن مالك، وألفية العراقي في الحديث، وقد تفقه بالشمس الرملية وغيرهما، ولبي تدريس المدرسة الصالحية، وقد أخذ عنه خلق، من مصنفاته: شرح تائية ابن الفارض، وحاشية على شرح المنهاج للجلال المحلي، وشرح الشمعة المضية للسيوطى، وشرح نخبة الفكر، وشرح الورقات، وغيرها، وقد توفي سنة (١٠٣١هـ). ينظر: خلاصة الأثر ٤١٢/٢، والأعلام ٢٠٤/٦، ومعجم المؤلفين ٢٢٠/٥.

(٣) وفيض نشر الانشراح ٤٤٨/١. وهو كلام ابن علان قبله دون إشارة إليه. ينظر: داعي الفلاح ٢٤٣-٢٤٢/١.

د. أحمد نزال غازي الشمري
المتوانتر، وذلك عند قوله عن أقسام الدليل النقلي: **فَأَمَّا التَّوَانِتُ، فَلُغَةُ الْقُرْآنِ وَمَا تَوَانَرَ مِنَ السُّنَّةِ وَكَلَامُ الْعَرَبِ.**

وهذا القسم دليل قطعيٌ من أدلة النحو يُفيد العلم^(١).

وهذا الحديث المتواتر الذي يقصده أبو البركات الأنباري هو عند أهل علوم الحديث و من أعلى درجات الحديث الصحيح^(٢)، ويعرف عندم بأنه: الحديث الذي رواه جمٍع كثير يؤمن تواظؤهم على الكذب عن مثٰهم إلى انتهاء السند^(٣).

وأبو البركات الأنباري يقصد بالحديث الذي يُستدلّ به هو الحديث المتواتر لفظه كما هو عند أهل الحديث لا المتواتر معنى، لأنهم يقسمون المتواتر إلى هذين القسمين^(٤)، وهو ما اجتمع على لفظه عدد كبير من الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم، ذلك لأنَّ ما يُهْمِنُ النَّحْوِيُّونَ هو الحديث المعنى بلفظه، فإذا ثبت في حديث ما هذا التواتر اللفظي، فهو الذي يُقبل كدليل في الاستدلال النحويَّ.

وقد تتبَّأَ ابن عَلَى الصَّدِيقِيَّ لهذه القرينة التي يراها أبو البركات الأنباري، مع أنَّ كلام أبي البركات الأنباري لم ينقله جلال الدين السيوطي عند

(١) لمع الأدلة ص ٨٣. وقد نقل كلامه في: الاقتراح ص ١٤٤، وداعي الفلاح ١/٤٢٦، وفيص نشر الانشراح ١/٦٨١.

(٢) ينظر فتح المغيث شرح ألفية الحديث، للإمام محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٩٠٢هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط ٢، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٩٦٨م، ٤٣/١.

(٣) ينظر في تعريفه: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط ١، مطبعة السفير، الرياض، ١٤٢٢هـ، ص ٣٩، وتدريب الرأوي في شرح تقريب النوافي لجلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريايبي، مكتبة الكوثر، الرياض، ١٤١٥هـ، ٦٢٧/٢.

(٤) ينظر في التواتر اللفظي والتواتر المعنوي في الحديث: تدريب الرأوي ٦٣١/٢.

— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

كلامه عن الاستدلال بالحديث الشريف، بل ذكره في آخر باب السماع، إلا أن ابن علان فطن إلى ذلك، فربطه بمسألة الاستدلال بالحديث الشريف.

فابن علان بعد أن عرض مسألة حول الخلاف فيما يفيده المتواتر من علم أو ظن، ذكر أن ما بينه أبو البركات الأنباري هنا عن الحديث المتواتر دليل على إفادته المتواتر العلم لا الظن، فيقول عنه: **فَكَذَلِكَ هُنَا، بَيْنَهُ قَضِيَّةٌ إِخْرَاجِهِ الْمُتَوَاتِرَ مِنَ السُّنْنَةِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَوَاتِرِ النَّقْلِ بِثُبُوتِ الْعَرَبِيَّةِ بِمَا جَاءَ عَنْهُ ذَلِكَ، سَوَاءً أَكَانَ قَصِيرًا أَمْ طَوِيلًا.**

وَقَدْ بَيْنَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ فِي شَرْحِ نُخْبَتِهِ كَثْرَةً وَجُودَ الْحَدِيثِ الْمُتَوَاتِرِ، وَرَدَ عَلَى مَنْ زَعَمَ قِلَّتِهِ وَأَلْفَ الْمُصَنَّفِ جُزْءًا أَوْ دُوْعَةً فِيهِ الْكَثِيرُ مِنْهَا سَمَاءً: الْأَزْهَارُ الْمُتَتَّشَّرَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ.

وَيَتَحَصَّلُ مِنْ هَذَا مَعَ مَا سَبَقَ الرَّدَّ عَنْ أَبِي حَيَّانَ فِيمَا بَعْدَهُ بِأَنَّ السُّنْنَةَ الْمُتَوَاتِرَةَ لَفْظًا تَثْبِتُ بِهَا الْأَحْكَامُ الْعَرَبِيَّةُ لِحُصُولِ الْعِلْمِ بِصُدُورِ ذَلِكَ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَفْصَحُ مَنْ نَطَقَ بِالضَّادِ، دُونَ مَا جَاءَ بِخَبَرِ الْأَحَادِيدِ، وَاللهُ أَعْلَمُ^(۱).

وفي كلام ابن علان إشعار بأن أبا حيان الأندلسي ينكر الاستدلال بالحديث مطلقاً، وهذا كما بينا سابقاً غير صحيح.

ولا أدل على ما ذهبنا إليه سابقاً من بيان موقف أبي حيان مما وقع من اعتبار أبي حيان لقرينة التواتر الذي ذكرها أبو البركات الأنباري كشرط لقبول الحديث الشريف في الاستدلال النحوي، ذلك لأن أبا حيان قد عمل بهذه القرينة في موضع في كتابه (ارشاف الضرب) بينما استدل بحديث في بناء حكم نحوية.

(۱) داعي الفلاح ۴۲۷-۴۲۸ .

د. أحمد نزال غازي الشمري

فقد قال أبو حيّان عند مسألة تذكير العدد وتأنيثه عند حذف المعدود: **فإنْ لَمْ تَذَكُرْهُ، فَالْفَصِيحُ أَنْ يَكُونَ بِالْتَّاءِ لِمَذْكُورٍ، وَبِعَدِمِهَا لِمُؤْنَثٍ، تَقُولُ: صُنْتُ خَمْسَةً، تُرِيدُ خَمْسَةً أَيَّامًا، وَسِرْتُ خَمْسًا، تُرِيدُ خَمْسَ لَيَالٍ.**

ويجُوزُ أَنْ تَحْذِفَ تَاءَ التَّأْنِيْثِ، حَكَى الْكِسَائِيُّ عَنْ أَبِي الْجَرَاحِ^(١): صُنْتَنَا مِنَ الشَّهْرِ خَمْسًا، وَحَكَى الْفَرَاءُ: أَفْطَرْنَا خَمْسًا، وَصُنْتَنَا خَمْسًا، وَصُنْتَنَا عَشْرًا مِنْ رَمَضَانَ.

وقَالَ بَعْضُهُمْ مَا حَكَاهُ الْكِسَائِيُّ لَا يَصِحُّ عَنْ فَصِيحٍ وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ، انتهى.
وَتَضَافَرَ النَّفْلُ فِي الْحَدِيثِ: (ثُمَّ أَتَبَعَهُ بِسْتٌ مِنْ شَوَّالٍ) ^(٢) بِحَذْفِ التَّاءِ، يُرِيدُ: بِسْتَةً أَيَّامٍ ^(٣).

وهذا بين في أنَّ أبا حيّان يستدلُّ بهذا الحديث الشريف بعد أن ثبت عنده أنَّ هذا اللفظ للحديث عند النقلة الرواية قد توالت، مما يعني أنه غالب على ظنه

(١) هو أبو الجراح العقيلي أحد الأعراب الرواة الذين دخلوا الحاضرة، وهو من الأعراب الذين حكموا في مناظرة سيبويه مع الكسائي في بغداد، وكان الكسائي والковفيون يأخذون عنه اللغة وعن غيره من الأعراب. ينظر: نمراتب النحوين لأبي الطيب عبد الواحد بن علي الحلبـي اللغوي (١٣٥١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة نهضة مصر، القاهرة، ١٩٥٥م، ص ٨٦، وطبقات النحوين واللغويين ص ٦٨، وإباه الرواية ١٢٠/٤.

(٢) تمام الحديث على هذه الرواية: (من صام رمضان ثم أتبعه بست من شوال كان كصوم الدهر). ينظر: البحر الزخار (مسند البزار) للإمام أبي بكر البزار (٢٩٢هـ)، تحقيق مجموعة من الأساتذة، ط١، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ٢٠٠٩م، حديث رقم (٤١٧٨)، ١١٤/١٠، ورواية (وأتبعه بست من شوال، فذلك صوم الدهر) في: صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لمحمد بن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأناؤوط، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٣م، حديث رقم (٣٦٦٦)، كتاب: الصوم، باب: صوم التطوع، ٤١٥/٨، وقد رُوي بالباء (ثم أتبعه ستة من شوال) في سنن الدارمي، ينظر: مسند الدارمي (سنن الدارمي) لأبي محمد عبد الله الدارمي (٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم الداراني، ط١، دار المعني، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٠م، حديث رقم (١٧٩٥)، كتاب: الصوم، باب: في صيام السنة من شوال، ١١٠١/٢.

(٣) ارشاف الضرب ٧٥٠/٢.

موقف أبي إسحاق الشاطبي

أن الحديث بهذا اللفظ، ولم تتصرّف به الرواية، وعليه بنى الحكم الذي يراه جواز حذف الناء مع المعدود المذكور المحذوف، ويردّ به على من لا يجوزه، ومن لا يجعله فصيحاً.

وعلى ما تقرّر على هذه الصورة التي خلصنا إليها في هذا البحث عند الأصوليين النحوين القدماء نفهم أنَّ القرائن التي يراها الشيخ محمد الخضر حسين حينما تناول مسألة الاحتجاج بالحديث الشريف منها ما يشترك فيه مع أبي إسحاق الشاطبي، ومنها ما كان قريباً من قرينة جلال الدين السيوطي، ومن قرينة أبي البركات الأنباري، ومنها ما تفرد به الشيخ محمد الخضر حسين نفسه، وذلك حينما حدد الأحاديث التي لا ينبغي أن يكون في الاستدلال بها خلافٌ بين النهاة، وهي ستة أنواع:

الأول: ما يُروى بقصد الاستدلال على كمال فصاحته، فالرواية يحافظون فيه على اللفظ:

وهذه القرينة مشتركة مع قرينة أبي إسحاق الشاطبي التي ذكرها في تصدير أمثلته، وهي كون الحديث دالاً على كمال فصاححة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فالراوي هنا يعتني باللفظ لأنَّه الغاية من الحديث.

الثاني: ما رُوي للاستدلال على أنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يخاطب كلَّ قومٍ من العرب بلغتهم، ككتابه إلى همدان وأمراء الأقوام كتابه إلى وائل بن حجر وغيرهما.

وهذه القرينة مستتبطة من تمثيل أبي إسحاق الشاطبي بما رُوي عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في كتبه التي أرسَلت إلى الملوك وأمراء الأقوام، وهي في الحقيقة قرينة نصية غير صريحة، إذ كتابة الكتبة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهم بحضورته، دليل قاطع على أنَّ المكتوب قد رُوي فيما بعد باللفظ لا بالمعنى، حتى إننا نستشعر بأنه من أقوى الدلائل على روایة الحديث باللفظ.

د. أحمد نزال غازي الشمري

الثالث: ما رُوي لبيان أقوال كان يتعبد بها أو أمر بالتعبد بها، كالفاظ القنوت وغيرها من الأدعية:

وهذه القرينة تفرد فيها الشيخ محمد الخضر حسين، إلا أنَّه يمكن أن تكون لها علاقة بما يراه جلال الدين السيوطي من قصر الحديث.

الرابع: الأحاديث التي وردت بطرق متعددة، واتحدت ألفاظها، فاتحاد اللفظ مع تعدد الطرق دليل على أنَّ الرواية لم يتصرفوا بألفاظ هذه الأحاديث.

وهذه القرينة شبه مشتركة مع ما ذكره أبو البركات الأنباري من اشتراط التواتر في الحديث، إذ هو قريب من مفهوم التواتر، وهو تعدد الرواية واللُّفْظ المنقول واحد، إلا أنَّه قد لا يلزم أنَّ تكون الأحاديث متواترة فيما ذكره.

الخامس: الأحاديث التي دونها من نساً في بيئه عربية لم ينتشر فيها فساد اللغة، كالإمام مالك بن أنس وابن حريج^(١).

السادس: ما عرف من حال رواته أنهم لا يجيزون روایة الحديث بالمعنى كابن سيرين والقاسم بن محمد^(٢) وغيرهما^(٣).

(١) هو أبو الوليد عبد الملك بن عبد العزيز بن حريج الرومي المكي، مولى بنى أمية، إمام أهل الحجاز، أخذ عن عطاء بن أبي رباح ونافع مولى ابن عمر وطاوس ومجاهد والزهري وغيرهم كثير ممن هم من طبقتهم، وكان أول من صنف الكتب بالحجاز، وقد حدث عنه الأوزاعي والليث ووكيع وغيرهم، وتوفي سنة (١٥٠هـ). ينظر: الوافي بالوفيات ١١٩/١٩، وشذرات الذهب ٢/٢٢٦.

(٢) هو أبو محمد القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي القرشي، من سادات التابعين، وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة، كان عالماً بالحديث والسنة، وهو أحد أعلم الناس بحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، روى عن جماعة من الصحابة رضوان الله عليهم، منهم: ابن عباس وابن عمر ومعاوية، وقد روى عنه خلق من التابعين، منهم: الزهري وابن عون وربيعة وأبيوب وغيرهم، وقد توفي سنة (١٠٥هـ). ينظر: تاريخ الإسلام ١٣٨/٣.

(٣) ينظر كتابه: دراسات في العربية وتاريخها، للشيخ محمد الخضر حسين، ط٢، المكتبة الإسلامية ومكتبة دار الفتح، دمشق، ١٩٦٠م، ص ٣٥-٣٦، ١٧٧-١٧٨.

موقف أبي إسحاق الشاطبي

وهاتان القرینتان قد تفرد بهما الشيخ محمد الخضر، واستنبطهما من رد أدلة المانعين التي ذكرها المجوزون كالدماميني وغيره بحسب ما تقرر عند المتأخررين من موافق للنحوة.

وما ذكره الشيخ محمد الخضر حسين هو ما بنى عليه مجمع اللغة العربية قراره، وذلك حينما بين المجمع الأحاديث التي ينبغي الاستدلال بها، وعدم الإغفال عنها، وزاد على ما ذكر غير ذلك.

فقد حدوها بسبعة أنواع، هي:

١ - الأحاديث المتواترة .

٢ - الأحاديث التي تستعمل فيها ألفاظ العبادات.

٣ - الأحاديث التي تعد من جوامع الكلم .

٤ - كتب النبي صلى الله عليه وسلم للأمراء.

٥ - المروية لبيان أنه كان يخاطب كل قوم بلغتهم.

٦ - الأحاديث التي عرف حال رواتها بعدم روایة المعنى.

٧ - الأحاديث المروية بطرق مختلفة وألفاظها واحدة^(١).

وعلى ذلك فقصد أبي إسحاق الشاطبي هو أن كل قرينة تثبت اعتداء الرواية باللّفظ مما يعني مجيء الحديث بلفظه ساغ التمسك بها عند الاستدلال بالحديث الشريف، وذلك لأن الغاية من هذه القرائن هي وقوف النحوية ما أمكن على نص الحديث الشريف بلفظه، فلا تضر معرفة نوع القرينة، ومعرفة القاطعة

(١) ينظر: مجموعة القرارات العلمية، رقم(٣)، مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً(١٩٣٢-١٩٦٢م)، طبعة سنة ١٩٦٣م، ص ٣-٤ .

د. أحمد نزال غازي الشمري

منها في دلالته على الحديث المروي باللفظ، وغير القاطعة منها، ولا يضرّ أيضًا إنْ كانت القرينة من غيره أيضًا، فالأمر راجع إلى النحوي المستدلّ.

إلى هنا يتحدد موقف أبي إسحاق الشاطبي الذي لا ينفي أن يختار سواه، فلا يمكن أن يتصور بعد هذه الأدلة أنه يقصد غير الكلام الذي قيل في الاحتجاج بالحديث الشريف، والذي هو موقف النحاة المتقدمين والمتاخرين الذي قام هو بتفسيره وتبيانه .

رابعاً: الاحتجاج بالحديث الشريف في كتاب (المقاصد الشافية):

لقد أورد أبو إسحاق الشاطبي في شرحه على ألفية ابن مالك، والذي بعنوان (المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية) عدداً كبيراً جدًا من الأحاديث الشريفة والأثر، فقد فاقت هذه الأحاديث ما يقرب من مائة وتسعين حديثاً، وهو ما أثبته الأساتذة المحققون في فهرس الأحاديث والأثر لهذا الكتاب الذي يُعدّ من أكبر شروح ألفية ابن مالك على الإطلاق^(١).

ومن الصعب جدًا أن نسرد كل هذه الأحاديث لتبيان الغاية التي أورد الأحاديث من أجلها في هذا البحث لأنَّه سيأخذ صفحات طويلة قد تغنى عنها الإشارة الموجزة والإحالات لجزء يسير لهذه الأحاديث.

وابتداء وجب الإشارة إلى أن هذه الأحاديث التي أوردها أبو إسحاق الشاطبي ليس كلها قد أتى للاحتجاج على ما يراه من أحكام نحوية وصرفية، وكما أنه ليس كلها للاحتجاج، فكذلك ليس كلها للتمثيل لقواعد نحوية أو صرفية ثبتت بأدلة أخرى.

(١) ينظر في فهرس الأحاديث والأثر، وهو الجزء العاشر الأخير المخصص للفهارس الجديدة: المقاصد الشافية ٦٣/١٠ - ٧٢.

— موقف أبي إسحاق الشاطبي

والغاية التي لأجلها أورد أبو إسحاق الشاطبي هذه الأحاديث يمكن أن تلخص فيما يأتي:

١- أحاديث احتج بها أبو إسحاق الشاطبي من أجل بناء قاعدة نحوية أو صرفة.

وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ يَذَكُرُهَا أَبُو إِسْحَاقُ الشَّاطِبِيُّ فِي الْغَالِبِ مَعَ مَجْمُوعَةِ مِنَ الْأَدْلَةِ السَّمَاعِيَّةِ أَوْ غَيْرِ السَّمَاعِيَّةِ الْأُخْرَى، فَلَمْ يَفْرُدْ الْحَدِيثُ وَحْدَهُ فِي الْغَالِبِ فِي بَنَاءِ الْقَاعِدَةِ كَمَا هُوَ سَائِرُ الْأَدْلَةِ السَّمَاعِيَّةِ.

وقد يستدل بالحديث الشريف على إثبات ظاهرة نحوية أو صرفية نادرة أو قليلة أو شاذة مما يخالف الشائع المطرد.

و عموماً، فهذا النوع من الأحاديث الذي يوردها أبو إسحاق الشاطبي لبناء القواعد النحوية والصرفية قليل جداً، إذ لم يكثر كثرة الأنواع الأخرى^(١).

٤- أحاديث يوردها أبو إسحاق الشاطبي للتمثيل على قاعدة نحوية ما أو صرفيّة.

وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْأَحَادِيثِ يُورَدُ هَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّاطِبِيَّ بَعْدَ ثَبُوتِ الْقَاعِدَةِ عِنْهُ بِأَدْلَةٍ أُخْرَى، فَيُؤْتَى لِذِكْرِ الْحَدِيثِ تَمثِيلًا عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ.

وغالباً ما يصدر الحديث الشريف الذي من هذا النوع بقوله: (ومن ذلك)، وقوله: (ومنه) وغيرها من العبارات التي توحى بأن الحديث هو تمثيل على هذه القاعدة، ولم يذكره للاستدلال، والقاعدة قد ثبتت بغيره من الأدلة^(٢).

(١) ينظر أمثلة ذلك: المقاصد الشافية ٥٥/١، ٦٩، ٣٠٣، ٥٦٩، ٦٤١-٦٤٠، ٢٥/٢، ٥٦٦، ٢٧٨/٣

(٢) ينظر أمثلة ذلك: السابق ٤٢/١، ١٧٠، ١٨٣، ١٩٩، ٣٤٤، ٥٨٣، ٢٣/٢، ٤٤، ٥٠، ٣٤٤، ٤٩٣، ٥٤٣، ١٩٥/٦.

د. أحمد نزال غازي الشمرى

وغالب الأحاديث التي في كتاب (المقاصد الشافية) هي من هذا النوع، إذ كثُر تمثيل أبي إسحاق الشاطبي بالأحاديث الشريفة في أكثر المواقع التي ترد فيها، سواء أكانت القاعدة ثابتة بأدلة ذكرها في نفس السياق أم لم يذكرها.

٣- أحاديث أوردها أبو إسحاق الشاطبي قد احتاج بها نحاة سابقون عليه، وهو يوردها ليبين أنَّ هذا الاستدلال المذكور هو ما استدلَّ به في هذه المسألة، سواء أكان حديثاً مفرداً أم مع مجموعة من الأدلة السمعانية الأخرى، وليبين أيضاً موقفه من هذا الاستدلال وما انبني عليها من حكم نحوِي أو صرفي^(١).

وأكثر ما أورده الشاطبي من هذه النوع من الأحاديث هو استدلال سابق استدلَّ لابن مالك على وجه التَّحدِيد في كتابه (شرح التَّسهيل)، أو في غيره من مصنفاته، ليبني عليها مجموعة من القواعد النحوية والصرفية^(٢).

٤- أحاديث يذكرها أبو إسحاق الشاطبي كي يقوم بتوجيهها توجيهًا نحوِيًّا أو صرفيًّا دون أن يبيّن أنه استدلال لأحد من النحوين أو غير ذلك مما يشعر بأنه استدلال^(٣).

٥- أحاديث يوردها أبي إسحاق الشاطبي للاستشهاد اللغوي أو غيره من الأحكام مما ليس باستشهاد على قاعدة نحوية أو صرفية، ولا للتمثيل لهما، ولا على سبيل حكاية استدلال سابق بالحديث لأحد من النحوين^(٤).

(١) ينظر أمثلة ذلك: السابق/١، ٢٢٢/١، ٦٠١، ٣٢٩-٣٢٨/٣، ٣١٠/٢، ٤٧٦/٤، ٥٣١، ٩/٥.

(٢) ينظر أمثلة ذلك: السابق/١، ٣٣٨/١، ٣٤٥-٣٤٤، ٤٤/٢، ٣٤٥، ٣٥٥/٣، ٣٩٩، ٤١٥، ٢٧٢، ٥٦١، ٦٠٣، ٧١٠، ٥١٧-٥١٦/٤، ٥١٧، ١٥٤/٥، ٥٣٢-٥٣١، ٢١١، ١٥٤، ٣١٢، ١٠٢/٢، ٤١٥-٤١٤، ٥٥٦، ٦٠٠/٣، ٥١٧، ٦٥/٤، ٦٠٠، ١٦١، ٤٩٨، ١٤٨، ٣٠، ٢٩، ١٤٤، ٩/١.

(٣) ينظر أمثلة ذلك: السابق/٢، ٤٠٤/٣، ٤٠٤، ١٠٨/٤، ٤٩٨، ٦٠٤.

(٤) ينظر أمثلة ذلك: السابق/١، ٩، ١١، ١٤، ٣٠، ٢٩، ١٤٨، ٣٠، ٤٠٤/٣، ٤٠٤، ١٠٨/٤، ٤٩٨، ٦٠٤.

موقف أبي إسحاق الشاطبي

وعلى تنوع الأغراض التي من أجلها أورده أبو إسحاق الشاطبي الأحاديث الشريفة في كتابه (المقاصد الشافية) [١] أنه يخالص بعد تتبع الأحاديث الشريفة في هذا الكتاب أنَّ أغلب ما كان يذكره من هذه الأحاديث هو لغرض التَّمثيل على القواعد النحوية والصرفية، وهو ما يعني أنَّ هذه القواعد مثبتة بأدلة أخرى سواء ذكرها في هذه الموضع أم لم يذكرها.

وبعد كل ذلك نستطيع أن نقول إنَّ لباً إسحاق الشاطبي طبق ما فرَّره سابقاً حول موقفه من الاحتجاج بالحديث الشريف الذي هو موقف جمهور النحويين الذي يعتبر أبو إسحاق الشاطبي مفسراً له.

فقلة استدلال أبي إسحاق الشاطبي بالحديث الشريف هو نتاج ما حدَّده من قرائن تساعد على الوصول إلى الحديث الشريف الذي رُوي باللفظ لا بالمعنى، فقد القرائن الذي حدَّده هو وغيره من النحويين كأبي البركات الأنباري والسيوطى وغيرهما يجعل من الفلة الاستدلال بالحديث الشريف، إذ هذا يتطلب تتبع الحديث تتبعاً تاماً قبل الاستدلال به، وهو ما يعني به المحتلون في علم الحديث وما يتعلَّق به، والأصوليون في علم أصول الفقه، وغيرهما دون النحويين في علم النحو والصرف.

وقد كان أبو إسحاق الشاطبي في أكثر من موضع يؤكِّد على ما فرَّره سابقاً من موقف من الاحتجاج بالحديث الشريف.

فيقول مثلاً في ردَّ أحد الاستدلالات بالحديث: "وَهُوَ نَادِيرٌ، وَمِنْ بَابِ الْإِسْتِشَاهَادِ بِالْحَدِيثِ، وَقَدْ مَرَّ مَا فِيهِ" [٢] .

[١] المقاصد الشافية ٤/٥٣١-٥٣٢.

د. أحمد نزال غازي الشمري

ويقول في موضع آخر: "وَهَذَا كُلُّهُ نَادِرٌ، وَمِنْهُ مَا هُوَ فِي الْحَدِيثِ، وَالْإِسْتِشَهَادُ بِهِ كَمَا تَرَى، وَقَدْ تَقَدَّمَ مَا يَصِحُّ الْإِسْتِشَهَادُ بِهِ مِنَ الْحَدِيثِ وَمَا لَا يَصِحُّ" ^(١).

ويقول أيضًا: "وَهَذَا الَّذِي اسْتَدَلَّ لَهُ بِهِ لَا مَقْنَعٌ فِيهِ إِذَا سُلِّمَ صِحَّةُ الْإِسْتِشَهَادِ بِالْحَدِيثِ فِي أَحْكَامِ الْعَرَبِيَّةِ، وَهِيَ طَرِيقَةُ الْمُؤْلِفِ لِنَدُورِهِ وَلِجَوَازِهِ يَكُونُ الْمَجْزُومُ ثَانِيًّا..." ^(٢).

كل ذلك يشعر بأنَّ أبا إسحاق الشاطبي لم يتناقض في كتابه عمَّا قرره من موقف من الاحتجاج بالحديث الشريف، فهو يجوز الاحتجاج به لكن وفق قرائين تعين على أنَّ الحديث قد رُوي بلفظه الذي قيل.

* *

(١) السابق ٥١٩/٤.

(٢) السابق ٧٦/٦.

— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

الخاتمة

لقد حاول هذا البحث الكشف عن عدّة أمور مهمّة متعلقة بموقف أبي إسحاق الشاطبي من الاحتجاج بالحديث الشريف وموافقه من قبله من النحوين المتقدّمين ومن تلاه من النحوين المتأخررين الذي شاع في دراساتنا الأصولية النحوية المعاصرة وفق ما قرّره عبد القادر البغدادي وغيره ممّن تناول هذه المسألة.

وقد نستخلص من كلّ ما سبق تفصيله وبيانه في هذا البحث ما يأتي :

- ١- أنَّ موقف النحوين من الاستدلال بالحديث الشريف مخالف لما قرّره كثير من المعاصرين متبعين فيه ما قرّره ابن الطيب الفاسي والبغدادي وغيرهما.
- ٢- ما شاع من أنَّ أبا حيّان وابن الضّائِع قبله يمنعان الاحتجاج بالحديث الشريف غير صحيح بحسب ما تقرّر وثبت في عدّة دراسات حديثة تناولت الاستدلال بالحديث عندهما، لعلَّ من أهمّها: مقدمة المحققين لكتاب: شرح جمل الزجاجي لابن الضّائِع، وما كتبه د. خديجة الحديثي في كتابها: موقف النّها من الاستشهاد بالحديث الشريف.
- ٣- التّصنيف الثلاثي الذي وضعه عبد القادر البغدادي في مقدمة كتابه (خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب)، والذي اتبّعه كثير من المحدثين لا يصدّع عند التّحقيق، فلا وجود للمتوسطين ولا المانعين منعاً مطلقاً للاستشهاد بالحديث الشريف من النّها.
- ٤- لا يعتبر موقف أبي إسحاق الشاطبي موقفاً متوسطاً كما ذكره عبد القادر البغدادي، بل هو مفسّر لموقف النّها من قلة الاحتجاج بالحديث الشريف.

وهناك عدّة أسباب أدّت إلى اضطراب موقف الشاطبي عند المحدثين، ومنها:



د. أحمد نزال غازي الشمري

- التصرف الكبير الذي قام به البغدادي حينما نقل نص أبي إسحاق الشاطبي في كتابه: المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية.

- حدد عبد القادر البغدادي موقف أبي إسحاق الشاطبي بأنه موقف متوسط، بينما جعله ابن الطيب الفاسي في كتابه (شرح كفاية المتحفظ) مجازاً .

- حذف موضع مهمّة اختصاراً وإيجازاً من قبل عبد القادر البغدادي لنصّ أبي إسحاق الشاطبي، هذه الموضع فيها بيان صريح لموقف الشاطبي من الاحتجاج بالحديث الشريف، وهو ما يجعل هناك اضطراباً بين ما ذكر في (خزانة الأدب)، وما ذكر في (المقاصد الشافية).

٥- أبو إسحاق الشاطبي في كتابه (المقاصد الشافية) قد استدل بالحديث الشريف في موضع يسير، غير أنّ الغالب هو للتمثيل على القاعدة النحوية أو الصرافية.

٦- يؤكّد أبو إسحاق الشاطبي على ما فرّره من موقف من الاحتجاج بالحديث الشريف في أكثر من موضع في كتابه (المقاصد الشافية).

وختاماً نحمد الله الذي يسرّ وأعان على إتمام هذا العمل، ونعود به من خطأ وخلل اللسان والقلم، ونسأله حسن الخاتمة والمال.

— موقف أبي إسحاق الشاطبي المصادر والمراجع:

- ابن الصنائع وأثره النحوی مع تحقيق القسم الأول من شرحه جمل الزجاجي، ليحيى علوان البلداوی، رسالة دكتوراه، بإشراف: أ.د. فايز زکی دیاب، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر، القاهرة، سنة ١٩٨٦ م.
- ارتضاف الضرب من لسان العرب لأبی حیان الأندلسی (٧٤٥ھـ)، تحقيق: د. رجب عثمان، ط١، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٨م.
- ارتضاف الضرب من لسان العرب لأبی حیان الأندلسی (٧٤٥ھـ)، تحقيق: د. مصطفی أحمد النّاس، ط١، مطبعة النسر الذهبي، القاهرة، ١٩٨٤م.
- اعتراضات ابن الصنائع النحویة في شرح الجمل على ابن عصفور (عرض ودراسة)، لجمعان بن بنیوس السیالی، رسالة ماجستير، إشراف: أ.د. عیاد بن عید الثبیتی، جامعة أم القری، مکة المكرمة، ١٩٩٥م.
- الاقتراح في علم أصول النحو لجلال الدين السیوطی (٩١١ھـ)، تحقيق: أ.د. حمدي عبدالفتاح مصطفی، ط٣، مكتبة الآداب، القاهرة، ٢٠٠٧م.
- أبو حیان النحوی، د. خديجة الحدیثی، ط١، مکتبة النہضة، بغداد، ١٩٦٦م.
- أبو علي الفارسي (حياته، ومكانته بين أئمة العربية، وأثاره في القراءات والنحو)، د. عبد الفتاح إسماعيل شابی، ط١، مکتبة نہضة مصر، القاهرة، ١٩٥٨م.
- أخبار النحوین البصريین لأبی سعید السیرافي (٣٦٨ھـ)، تحقيق: طه الزینی، ومحمد خفاجی، ط١، مصطفی البابی الحلبي، القاهرة، ١٩٦٦م.

- د. أحمد نزال غازي الشمرى • الأعلام لخير الدين الزركلي (١٣٩٦هـ)، ط١٥، دار العلم للملائين، بيروت، ٢٠٠٢م.
- أصول التفكير النحوي، أ.د. علي أبو المكارم، ط١، دار غريب، القاهرة، ٢٠٠٧م.
- أصول النحو (دراسة في فكر الأنباري)، د. محمد سالم صالح، ط١، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٦م.
- أصول النحو العربي، د. محمود أحمد نحلة، ط١، دار العلوم العربية، بيروت، ١٩٨٧م.
- أصول النحو العربي، د. محمود سليمان ياقوت، ط١، دار المعرفة، الإسكندرية، ٢٠٠٠م.
- أصول النحو عند السيوطى بين النظرية والتطبيق، د. عصام عبد فهمي أبو غربية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ط١، ٢٠٠٦م.
- الأصول النحوية في شروح المفصل، رسالة دكتوراه، إعداد: عبدالله على جوان، إشراف: أ.د. علي أبو المكارم، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، سنة ٢٠٠٩م.
- الأصول النحوية في كتاب الأصول لابن السراج، حامد محمد عبد العزيز، رسالة ماجستير، إشراف: أ.د. أحمد كشك وعمر درويش، كلية دار العلوم، جامعة القاهرة، ٢٠٠٢م.
- إنباه الرؤاة على أنباه النحاة للوزير علي بن يوسف القبطي (٦٢٤هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عمر الحاج، ط١، دار الفكر العربي ومؤسسة الكتب الثقافية، القاهرة وبيروت، ١٩٨٦م.

موقف أبي إسحاق الشاطبي

- الْبَاعِثُ الْحَثِيثُ فِي اخْتِصَارِ عِلْمِ الْحَدِيثِ، لِإِلَمَامِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ كَثِيرِ الدَّمْشِقِيِّ (٧٧٤هـ)، تَحْقِيقُ: حَمْدَى الدَّمْرَدَاشُ، ط١، نَزَارُ الْبَازِ، الرِّيَاضُ، ٢٠٠١م.
 - الْبَحْثُ الْلُّغَوِيُّ عَنْ الْعَرَبِ مَعَ دراسة لقضية التأثير والتاثير، أ.د.أحمد مختار عمر، ط٢، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٨٨م.
 - الْبَحْرُ الزَّخَارُ (مسند الْبَزَارِ) لِإِلَمَامِ أَبِي بَكْرِ الْبَزَارِ (٢٩٢هـ)، تَحْقِيقُ مَجْمُوعَةِ الْأَسَاذَةِ، ط١، مَكْتَبَةِ الْعِلُومِ وَالْحُكْمِ، الْمَدِينَةُ الْمُنُورَةُ، ٢٠٠٩م.
 - بِرْنَامِجُ الْمَجَارِيِّ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَجَارِيِّ الْأَنْدَلُسِيِّ (٨٦٢هـ)، تَحْقِيقُ: مُحَمَّدُ أَبُو الْأَجْفَانِ، ط١، دَارُ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ، بَيْرُوتُ، ١٩٨٢م.
 - بَغْيَةُ الْوَعَاءِ فِي طَبَقَاتِ الْلُّغَوِيِّينَ وَالنَّحَائِةِ لِجَلالِ الدِّينِ السَّيُوطِيِّ (٩١١هـ)، تَحْقِيقُ: دَمَّهُدُ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمَ، الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ، بَيْرُوتُ، ط١، ٢٠٠٣م.
 - الْبَلْغَةُ فِي تَرَاجِمِ أَئِمَّةِ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ لِمَجْدِ الدِّينِ أَبُو طَاهِرِ مُحَمَّدِ الْفَيْرُوزِيِّ الْأَبَادِيِّ (٨١٧هـ)، بِلَاتٍ، ط١، دَارُ سَعْدِ الدِّينِ، دَمْشِقُ، ٢٠٠٠م.
 - تَاجُ الْعَرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ لِلْسَّيِّدِ مُحَمَّدِ مُرْتَضَى الزَّبِيدِيِّ (١٢٠٥هـ)، تَحْقِيقُ: مَجْمُوعَةِ الْأَسَاذَةِ، طَبْعَةِ الْمَجَلسِ الْأَعْلَى لِلتَّقَافَةِ وَالْفَنُونِ وَالْآدَابِ، دُولَةِ الْكُويْتِ.
 - تَارِيخُ الْإِسْلَامِ وَوَفَيَاتُ الْمَشَاهِيرِ وَالْأَعْلَامِ لِإِلَمَامِ شَمْسِ الدِّينِ الْذَّهَبِيِّ (٧٤٨هـ)، تَحْقِيقُ: دَبَشَارُ مَعْرُوفٍ، ط١، دَارُ الْغَرْبِ الْإِسْلَامِيِّ، بَيْرُوتُ، ٢٠٠٣م.

د. أحمد نزال غازي الشمري

- تدريب الرّاوي في شرح تقريب النّواوي لجلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، مكتبة الكوثر، الرياض، ١٤١٥هـ.
- التذليل والتكميل لأبي حيّان الأندلسي (٧٤٥هـ)، نسخة مصورة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، رقم: ٧٣٢٤، ٧٣٢٥، ٧٣٢٧ نحو .
- تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد لمحمد بدر الدين بن أبي بكر الدمامي (٨٢٧هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبدالرحمن المفدي، بلاط، بلاط.
- التفكير النحوي عند المبرد، د. علي فاضل سيد الشمري، رسالة دكتوراه ، إشراف: أ.د. محيي الدين توفيق إبراهيم، كلية الآداب، جامعة الموصل، الجمهورية العراقية، ٢٠٠٣م.
- تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد لناصر الجيش محب الدين محمد بن يوسف (٧٧٨هـ) تحقيق: أ.د. علي محمد فاخر وآخرين، ط١، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٧م.
- الحديث النبوي في النحو العربي، د. محمود فجال، ط٢، أضواء السلف، الرياض، ١٩٩٧م.
- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب لعبد القادر بن عمر البغدادي (٩١٠هـ)، تحقيق : عبدالسلام هارون، ط٤، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٧م.
- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، لمحمد أمين بن فضل الله المحبي (١١١١هـ) ، بلاط، بلاط، دار صادر، بيروت .

— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

- داعي الفلاح لمختارات الاقتراح لمحمد علي بن محمد بن علان الصديقي (١٠٥٧هـ)، تحقيق ج ١: د. محمد سالم الدرويش، ط ١، منشورات أكاديمية الدراسات العليا-فرع مصراته، ليبيا، ٢٠٠٩م.
- دراسات في العربية وتاريخها، للشيخ محمد الخضر حسين، ط ٢، المكتب الإسلامي ومكتبة دار الفتح، دمشق، ١٩٦٠م.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، ط ٢، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، ١٩٧٢م.
- الذياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون المالكي (٧٩٩هـ)، تحقيق: د. محمد الأحمدى، دار التراث للطابعة والنشر، القاهرة، ١٩٧٢م.
- سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر لمحمد خليل بن علي الحسيني (١٢٠٦هـ)، طبعة ٣، دار البشائر وابن حزم، بيروت، ١٩٨٨م.
- السيرة النبوية لعبد الملك بن هشام الحميري المعافري (٢١٣هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وآخرين، ط ٢، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٥٥م.
- السير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث في النحو العربي، د. محمود فجال، ط ٢، أصوات السلف، الرياض، ١٩٩٧م.
- الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، د. خديجة الحديثي، ط ١، مطبوعات جامعة الكويت، ١٩٧٤م.

- د. أحمد نزال غازي الشمرى**
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي (١٠٨٩هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، ط١، دار ابن كثير، دمشق، ١٩٨٦م.
 - شرح الجمل الكبيرة للزجاجي لأبي الحسن على بن محمد بن الصنائع الأشبيلي، تحقيق ودراسة: نادى حسين عبد الجواب، رسالة دكتوراه، إشراف: أ.د. فايز زكي دياب، وأ.د. أحمد محمد عبد الله، كلية اللغة العربية، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٩٨٨م.
 - شرح كفاية المتحفظ (تحرير الرواية في تقرير الكفاية) لمحمد بن الطيب الفاسي (١١٧٠هـ) تحقيق: د. علي حسين البواب، ط١، دار العلوم للطباعة، الرياض، ١٩٨٣م.
 - صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان لمحمد بن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأناؤوط، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٣م.
 - ضوابط الفكر النحوي، د. محمد عبدالفتاح الخطيب، ط١، دار البصائر، القاهرة، ٢٠٠٦م.
 - فتح المغيث شرح ألفية الحديث للإمام محمد بن عبد الرحمن السخاوي (٩٠٢هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، ط٢، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ١٩٦٨م.
 - فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات لمحمد عبد الحفيظ بن عبد الكبير الكتاني (١٣٨٢هـ)، تحقيق: إحسان عباس، ط٢، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٢م.
 - في أصول النحو، تأليف: سعيد الأفغاني، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٧م.

— موقف أبي إسحاق الشاطبي —

- فيض نشر الانشراح من روض طي الاقتراح لأبي عبدالله محمد بن الطيب الفاسي (١١٧٩هـ)، تحقيق: د. محمود يوسف فجال، ط٢، دار البحوث للدراسات الإسلامية، دولة الإمارات، ٢٠٠٢م.
- لمع الأدلة في أصول النحو لأبي البركات الأنباري (٥٧٧هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، مطبوعات الجامعة السورية، دمشق، ١٩٥٧م.
- مجموعة القرارات العلمية، رقم (٣)، مجمع اللغة العربية في ثلاثة عاماً (١٩٣٢-١٩٦٢م)، طبعة سنة ١٩٦٣م.
- مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، د. مهدي المخزومي، ط٢، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٥٨م.
- مراتب النحويين لأبي الطيب عبد الواحد بن علي الحلبي اللغوي (٣٥١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة نهضة مصر، القاهرة، ١٩٥٥م.
- مسند الدارمي (سنن الدارمي) لأبي محمد عبد الله الدارمي (٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم الداراني، ط١، دار المعني، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٠م.
- معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة، بلا ط، مكتبة المثلثي ودار إحياء التراث، بيروت، بلات.
- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي (٧٩٠هـ)، تحقيق: مجموعة من الأساتذة، ط١، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ٢٠٠٧م.

د. أحمد نزال غازي الشمري

- موقف النّهاء من الاحتجاج بالحديث الشريف، د. خديجة الحديثي، ط١، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد، العراق، ١٩٨١م.
- نزهة الألباء في طبقات الأدباء لأبي البركات بن الأنباري (٥٧٧هـ)، تحقيق: د. إبراهيم السامرائي، ط٣، مكتبة المنار، عمان، ١٩٨٥م.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن ضيف الله الرحيلـي، ط١، مطبعة السفير، الرياض، ١٤٢٢هـ.
- نيل الابتهاج بتطريز الدّيماج لأحمد بابا التّوكبـي (١٠٣٦هـ)، تحقيق: عبد الحميد عبد الله الهرامة، ط١، كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ليبيا، ١٩٨٩م.
- الوافي بالوفيات لصلاح الدين خليل الصدقـي (٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناوـط، وتركي مصطفـي، ط١، دار إحياء التراث، بيروت.

* * *

